

## المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وأصلي وأسلم على نبينا وسيدنا رسول الله، سيد المرسلين، وخاتم النبيين، وإمام المتقين.

أما بعد؛ فيطيب لي أن أقدم لقرّاء العربية ودارسيها هذه الرسالة في مسألة من مسائل (باب الاستثناء)، التي يدور موضوعها على ثلاث قضايا، اختلف الرمخشري وأبو حيان في جوازها، والقضايا هي:

القضية الأولى: الخلاف في إعراب المصدر المؤول من (أن والفعل المضارع) ظرف زمان بعد (إلا).

القضية الثانية: الخلاف في وقوع الحال بعد (إلا) أو بعد المستثنى بـ (إلا).

القضية الثالثة: هل يُستثنى بأداة واحدة - دون عطف - شيان؟ وهل هو متفق عليه أو مختلف فيه؟ وما المختار فيه؟

وقد سطر الخلاف بينهما في القضايا الثلاث تقي الدين السبكي، وبين وجهة نظر كل منهما و حجته.

والمسألة جديرة بالدراسة، قيمة بعناية واهتمام التحويين، من أجل ذلك أفردها تقي الدين السبكي (٥٧٥٦هـ) برسالة مستقلة - جمع فيها آراء التحويين وناقشهم، ورجح ما يقويه الدليل والقياس - سماها: (الحلم والأناه في إعراب قوله تعالى: غير ناظرين إناه) جمع فيها شتات المسألة، وحرر قواعدا مع استباطاته الجليلة، ولطائفه الدقيقة، وإنصافه في البحث.

ومما تجدر الإشارة إليه أن هذه الرسالة طبعت قبل ذلك: مرة في كتاب (الفتاوى) لتاج الدين السبكي (٥٧٧١هـ)، وأخر في طبعات (الأشباه والنظائر)

رسالة الحلم والأناة في إغراب قوله تعالى: ﴿غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَاهُ﴾ - تحقيق د. أحمد بن محمد القرشي

للسيوطي (١٩١١هـ)، وهي في تلك الطبعات لا تخلو من سقط في النص، أو تحريف، أو تصحيف، أو أخطاء إملائية، أو نحوية، أو طباعية، يضاف إلى ذلك إغفال ضبط الرسالة، وعدم شكل ما يُشكل، وكذلك عدم تخريج آراء التحوّين من المصادر، وتوثيق المادة العلمية للرسالة .

هذه الأسباب دفعتني إلى إعادة تحقيقها، ودراسيتها دراسةً علميةً، خدمةً للرسالة، وأداءً لبعض ما يجب لمؤلّفها تقيّ الدين السبكيّ.

وينقسم عملي في هذه الرسالة قسمين:

القسم الأول: الدراسة: وتقع في فصلين:

أولهما: ترجمة مختصرة لتقيّ الدين السبكيّ، تناولت فيها حياته، وآثاره.

وثانيهما: التعريف برسالة (الحلم والأناة في إغراب قوله تعالى: غَيْرَ

نَاطِرِينَ إِنَاهُ)

عرضت فيه: توثيق عنوان الرسالة ونسبها لتقيّ الدين السبكيّ، وتأريخ تأليفها والدافع إلى ذلك، ومصادرها، وموضوع الرسالة وموقف السبكيّ والتحوّين من الخلاف في المسألة، ووصف النسخ المعتمدة في التحقيق، وعملي في تحقيق الرسالة ودراستها .

أمّا القسم الثاني - وهو التحقيق - فقد حققت الرسالة وفق القواعد والأسس المتبعة في هذا الفن .

وختمت البحث بفهرسٍ للمصادر والمراجع التي اعتمدت عليها في دراسة هذا النص وإخراجه.

هذا عملي - وهو جهْدُ المقلِّ - لا أدعي له الكمال ولا العصمة، وإنما أدعو القارئ والباحث إلى النظر والموازنة بين ما نُشر في الطبقات السابقة لهذه الرسالة، وبين ما قمت به، وسيلحظ فرقاً بيّناً واضحاً بين هذا العمل وما سبقه،

يتلخص الفرق فيما يلي:

أولاً: حققتُ نصَّ الرسالة على ثلاث نسخٍ مخطوطةٍ تيسرت لي ووقفت عليها، وهو ما تميّزت به هذه الطبعة عن الطبعات السابقة التي اقتصرت على نُسخ (الأشباه والنظائر) فقط.

ثانياً: أكملتُ السقط الموجود في النسخ المطبوعة .

ثالثاً: خرّجتُ آراء التحوّين .

رابعاً: وثقتُ المسائل العلمية، وعلّقت على التي تحتاج إلى تعليق .

خامساً: قدّمتُ دراسةً وافيةً لمسائل الرسالة وهو ما تفرّدتُ به هذه الطبعة عن الطبعات السابقة للرسالة .

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين، وصلى الله وسلّم على سيدنا

ونبيّنا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين .



## الفصل الأول: ترجمة مختصرة

### لقاضي القضاة تقي الدين السبكي<sup>(١)</sup> (٦٨٣-٧٥٦هـ)

#### ● اسمه ونسبه:

هو شيخ الإسلام، قاضي القضاة، تقي الدين، أبو الحسن: علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن يوسف بن موسى بن تمام بن حامد بن يحيى بن عمر ابن عثمان بن علي بن مسوار بن سوار بن سليم الأنصاري، الحزرجي، السبكي، الشافعي، الأشعري<sup>(٢)</sup>.

#### ● مولده:

وُلد في أول يوم، وقيل: ثالث يوم من شهر صفر سنة ثلاث وثمانين وستمائة (٦٨٣هـ)، بسبك العبيد، وهي قرية بالمنوفية من أعمال الديار المصرية بالوجه البحري<sup>(٣)</sup>.

(١) اعتمدت في ترجمة تقي الدين السبكي على: أعيان العصر ٤١٧/٣-٤٥٥، والوافي بالوفيات ١٦٦/٢١-١٧٥، وطبقات الشافعية الكبرى ١٣٩/١٠-٣٣٨، وتذكرة الحفاظ ١٧٠٥/٤، وذبول العر ١٦٨/٤، وطبقات الإسنوي ٧٥/٢، والبداية والنهاية ٢٦٤/١٤، وغاية النهاية ٥٥١/١، والدرر الكامنة ١٣٤/٣-١٤٢، والنجوم الزاهرة ٣١٨/١٠، وحسن المحاضرة ٢٧٧/١، وبغية الوعاة ١٧٦/٢، وطبقات الحفاظ ٥٢١، وطبقات المفسرين ٤١٦/١-٤٢٠، وشذرات الذهب ١٨٠/٦، والبدر الطالع ٤٦٧/١، وفهرس الفهارس ١٠٣٣/٢-١٠٣٧، وهدية العارفين ٧٢٠/١، وكشف الظنون ٦٧٥، ومفتاح السعادة ٣٦٣/٢-٣٦٦، والأعلام ٣٠٢/٤، ومعجم المؤلفين ١٢٧/٧.

(٢) ينظر: أعيان العصر ٤١٧/٣، والوافي بالوفيات ١٦٦/٢١، وطبقات الشافعية ١٣٩/١٠، والدرر الكامنة ١٣٤/٣، وحسن المحاضرة ٢٧٧/١، وبغية الوعاة ١٧٦/٢، ومفتاح السعادة ٣٦٣/٢.

(٣) ينظر: طبقات الشافعية ١٠/٤٤٤، وطبقات الإسنوي ٧٥/٢، والدرر الكامنة ٣/١٣٤، =

• نشأته في طلب العلم ورحلاته:

نشأ تقي الدين السبكي في بيت علمٍ ودينٍ وصلاح، بدأ حياته العلمية في مسقط رأسه وذلك بدراسة الفقه في صغره على والده، وقرأ القرآن العظيم بالسبع، واشتغل بالتفسير، والحديث، والفقه، والأصول، والتحو، والمنطق، والخلاف، والفرائض، ونظر في الحكمة وشيء من الهندسة، والهيئة، وشيء يسير من الطب، وتلقى كل ما أخذه من ذلك عن أكثر أهله<sup>(١)</sup>.

كان من الاشتغال على جانبٍ عظيمٍ، بحيث يستغرق غالبَ ليله وجميعَ نهاره، فيخرج من البيت صلاة الصبح فيأخذ عن المشايخ إلى قبيل الظهر... ثم يعود إلى الاشتغال إلى المغرب، ثم يشتغل بالليل، وهكذا لا يعرف غير ذلك<sup>(٢)</sup>.  
وقد هبأ الله - سبحانه وتعالى - له والده ووالدته للقيام بأمره، فلا يدري شيئاً من حال نفسه<sup>(٣)</sup>.

رحل في صغره إلى القاهرة مع والده، وعرضَ محفوظاتِ حفظها كـ(التبنيه) وغيره على علماء عصره، ثم عاد به والده إلى قريته، ومكث بها إلى أن صار فاضلاً، ثم عاد مرةً أخرى إلى القاهرة وأخذ عن علمائها ممن أدركهم؛ ورحل رحمه الله في طلب الحديث إلى الإسكندرية سنة (٧٠٤هـ)، والشام سنة (٧٠٧هـ)، والحجاز، ثم استقر بالقاهرة، وأجاز له من بغداد أشهر علمائها<sup>(٤)</sup>.  
وكتب بخطه وقرأ الكثير بنفسه، وحصل الأجزاء الأصول والفروع،

= والنجوم الزاهرة ٣١٩/١٠، وطبقات المفسرين ٤١٦/١.

(١) ينظر: الوافي بالوفيات ١٦٧/٢١، وأعيان العصر ٤٢٣/٣.

(٢) ينظر: طبقات الشافعية ١٤٤/١٠، ومفتاح السعادة ٣٦٥/٢.

(٣) ينظر: طبقات الشافعية ١٤٥/١٠.

(٤) ينظر: طبقات الشافعية ١٤٥/١٠، وأعيان العصر ٤٢٤/٣، والوافي بالوفيات ١٦٧/٢١،

وطبقات الإسنوي ٧٥/٢.

وسمع الكتب والمسائيد، وخرَّج وانتقى على كثيرٍ من شيوخه<sup>(١)</sup>.

● شيوخه:

تلقَى تقيّ الدين السُّبكيّ علومه على يد كوكبةٍ من علماء عصره ممن أدركهم في القاهرة، والإسكندرية، والشَّام، والحجاز، ومن أبرز شيوخه الذين أخذ عنهم العلم:

١. والده أبو محمد زين الدين عبد الكافي بن عليّ السُّبكيّ (٧٣٥هـ)، حدّث بالقاهرة، والحلّة، ومكّة، والمدينة، درس عليه تقيّ الدين الفقه في صغره<sup>(٢)</sup>.

٢. أبو عبد الله تقيّ الدين محمد بن أحمد بن عبد الخالق الشافعيّ (٧٢٥هـ)، المشهور بالصائغ، كان يدرّس القراءات وعللها، وتفصيل إعرابها وجملها، ويعرف غوامض توجيهها وخوافيها، قرأ عليه تقيّ الدين السُّبكيّ القراءات<sup>(٣)</sup>.

٣. أبو محمد الحسن بن عبد الكريم بن فتح الغماريّ المالكيّ (٧١٢هـ)، المشهور بسبب زيادة، كان إماماً، مقرئاً، مجوّداً، سمع (الشاطبيّة) و(الرائية) من أبي عبد الله القرطبيّ تلميذ الشاطبيّ، وتفرد بمرويّاته، رواها عنه تقيّ الدين السُّبكيّ<sup>(٤)</sup>.

٤. علم الدين عبد الكريم بن عليّ بن عمر الأنصاريّ العراقيّ (٧٠٤هـ)، كانت له مشاركةٌ في فنونٍ عدّة، وله اختصاصٌ بتفسير الزمخشريّ، قرأ عليه السُّبكيّ التفسير<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر: أعيان العصر ٤٢٣/٣، وطبقات الشافعيّة ١٠/١٤٤ - ١٤٧ بتصرفٍ، وطبقات الإسنويّ ٧٥/٢.

(٢) ينظر: أعيان العصر ١٣١/٣، والدرر الكامنة ٢/٣٩٦، وشذرات الذهب ٦/١١٠.

(٣) ينظر: الوافي بالوفيات ٢/١٤٦، وأعيان العصر ٤/٢٥٠، وغاية النهاية ٢/٦٥، والنجوم الزاهرة ٩/٢٦٦.

(٤) ينظر: أعيان العصر ٢/١٩٩، والدرر الكامنة ٢/١٩، وغاية النهاية ١/٢١٧.

(٥) ينظر: الوافي بالوفيات ١٩/٩٥، وأعيان العصر ٣/١٣٨، والدرر الكامنة ٢/٣٩٩.

٥. نجم الدين أحمد بن محمد بن الرّفعة الشافعيّ (٧١٠هـ)، شيخ المذهب، شرح (التبّيّه)، وشرح (الوسيط) ولم يكمله، أخذ عنه تقيّ الدين السُّبكيّ الفقه، وكان يُبني عليه ثناءً كثيراً، ويعظّمه تعظيماً زائداً<sup>(١)</sup>.

٦. علاء الدين عليّ بن محمد بن خطّاب الباجيّ الشافعيّ (٧١٤هـ)، كان إماماً في أصول الفقه، اختصر (المحرّر) في الفقه، و(الحصول في الأصول)، قرأ عليه تقيّ الدين السُّبكيّ الأصول، وكان يعظّمه كثيراً، ويُنبي على فضائله<sup>(٢)</sup>.

٧. شرف الدين أبو محمد عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسن الدميّاطيّ الشافعيّ (٧٠٥هـ)، كان علماً محدّثين، وعمدة التّقاد، حدّث عنه تقيّ الدين السُّبكيّ ولازمه كثيراً<sup>(٣)</sup>.

٨. سعد الدين مسعود بن أحمد الحارثيّ العراقيّ الحنبليّ (٧١١هـ)، غنيّ بالحديث، وكان قويّ المعرفة بالمتون والرجال، حدّث عنه تقيّ الدين السُّبكيّ ولازمه<sup>(٤)</sup>.

٩. سيف الدين أبو الروح عيسى بن داود البغداديّ الحنفيّ (٧٠٥هـ)، برع في المنطق، وشرح (الموجز) فيه، و (الإرشاد) في علم الخلاف والجدل، قرأ عليه تقيّ الدين السُّبكيّ المنطق والجدل<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر: طبقات الشافعيّة ١٧٧/٥، وأعيان العصر ٣٢٤/١، والدرر الكامنة ٢٨٤/١، والنجوم الزاهرة ٢١٣/٩.

(٢) ينظر: الوافي بالوفيات ٤٥٣/٢١، وأعيان العصر ٤٨٣/٣، والدرر الكامنة ١٠١/٣، وطبقات الشافعيّة ٣٣٩/١٠.

(٣) ينظر: أعيان العصر ١٧٥/٣، والدرر الكامنة ٤١٧/٢، وغاية النهاية ٤٧٢/١، وطبقات الشافعيّة ١٠٢/١٠.

(٤) ينظر: أعيان العصر ٤١٦/٥، والدرر الكامنة ٣٤٧/٤، والنجوم الزاهرة ٢٢١/٩.

(٥) ينظر: أعيان العصر ٧١٤/٣، والدرر الكامنة ٢٠٣/٣.

رسالة الحلم والأناة في إغراب قوله تعالى: ﴿غَيْرَ نَاطِرٍ آتَاهُ﴾ - تحقيق د. أحمد بن محمد القرشي

١٠. جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم الأنصاري (٥٧١١هـ)، المعروف بابن منظور، صاحب (لسان العرب)، كان لا يجلّ من مواصلة الكتابة، اشتهر باختصار الكتب المطولة، أخذ عنه تقي الدين السبكي اللغة<sup>(١)</sup>.

١١. أثير الدين أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي (٥٧٤٥هـ)، انتهت إليه رئاسة العربية في زمانه، وقصده الطلاب لعلم الإعراب، ومنهم تقي الدين السبكي<sup>(٢)</sup>.

١٢. تاج الدين أبو الفضل أحمد بن محمد بن عطاء الله الإسكندري (٥٧٠٩هـ)، الشيخ العارف، كان ملماً بآثار السلف الصالح، وكلام الصوفية، وله مشاركة في الفضائل، وكان من كبار القائمين على تقي الدين بن تيمية، صحبه تقي الدين السبكي في التصوف<sup>(٣)</sup>.

وغيرهم من العلماء البارزين الذين رحل إليهم تقي الدين السبكي في طلب الحديث في الإسكندرية، والشام، والحجاز. وقد خرّج له تلميذه شهاب الدين أحمد بن أيك الدميّطي (٥٧٤٩هـ) (معجماً) لشيوعه، جمّع فيه الجَمّ الغفير، والعدد الكثير<sup>(٤)</sup>.

#### ● تلاميذه:

حدّث تقي الدين السبكي بالقاهرة، ودمشق، وبرع في فنون عدّة:

- (١) بنظر: الوافي بالوفيات ٥٤/٥، وأعيان العصر ٢٦٩/٥، والدرر الكامنة ٢٦٢/٤.
- (٢) بنظر: الدرر الكامنة ٣٠٢/٤، وطبقات الشافعية ٣١/٦، وبنية الوعاة ٢٨٠/١، والدرر الطالع ٢٨٨/٢.
- (٣) بنظر: طبقات الشافعية ٢٣/٩، وأعيان العصر ٣٤٥/١، والدرر الكامنة ٢٧٣/١، وشذرات الذهب ١٩/٦.
- (٤) بنظر: أعيان العصر ٤٢٤/٣.



كالفقه، والقراءات، والأصول، والعريية، وغيرها، وتخرّج به طائفة من العلماء في أنواع العلوم، وحمل عنه الكثير من أهل العلم، وسمع منه الحُفَاط، فممن أخذ عنه: الحافظ الكبير جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف الزّكي المزيّ (٧٤٢هـ)<sup>(١)</sup>، والحافظ شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبيّ (٧٤٨هـ)<sup>(٢)</sup>، والحافظ علم الدين أبو محمد القاسم بن محمد بن يوسف البرزاليّ (٧٣٩هـ)<sup>(٣)</sup>، وأقضى القضاة تقيّ الدين أبو الفتح محمد بن عبد اللطيف بن يحيى السُّبكيّ (٧٤٤هـ)<sup>(٤)</sup>، وشهاب الدين أحمد بن أيّك بن عبد الله الحُساميّ الدميّاطيّ (٧٤٩هـ)<sup>(٥)</sup>، وجمال الدين أبو محمد عبد الرحيم بن الحسن ابن عليّ الإسنويّ القرشيّ الأمويّ (٧٧٢هـ)<sup>(٦)</sup>، ومجد الدين أبو الطاهر محمد بن يعقوب بن محمد الشيرازيّ الفيروزيّ أباديّ (٨١٦هـ)<sup>(٧)</sup>، وصلاح الدين أبو الصفاء خليل بن أيّك بن عبد الله الصفديّ (٧٦٤هـ)<sup>(٨)</sup>، ومؤيد الدين

- (١) ينظر: أعيان العصر ٦٤٤/٥، والدرر الكامنة ٤٥٧/٤، وشذرات الذهب ١٣٦/٦.
- (٢) ينظر: أعيان العصر ٤٨٨/٤، والوافي بالوفيات ١٦٣/٢، والدرر الكامنة ٣٣٦/٣، وغاية النهاية ٧١/٢.
- (٣) ينظر: الوافي بالوفيات ١٦١/٢٤، وأعيان العصر ٤٩/٤، والدرر الكامنة ٢٣٧/٣، وشذرات الذهب ١٢٢/٦.
- (٤) ينظر: الوافي بالوفيات ٢٨٤/٣، وأعيان العصر ٥١٩/٤، وطبقات الإسنوي ٧٤/٢، وذبول العبر ٢٤١، والدرر الكامنة ٢٥/٤، وشذرات الذهب ١٤١/٦، وحسن المحاضرة ٣٥٨/١.
- (٥) ينظر: الوافي بالوفيات ٢٦٠/٦، وأعيان العصر ١٧٥/١، والدرر الكامنة ١٠٨/١.
- (٦) ينظر: الدرر الكامنة ٤٦٣/٢، والمنهل الصافي ٢٤٢/٧، والنجوم الزاهرة ١١٤/١١، وشذرات الذهب ٢٢٣/٦، والبدر الطالع ٤٢٥/١.
- (٧) ينظر: بغية الوعاة ٢٧٣/١، والضوء اللامع ٨٦/١٠، وشذرات الذهب ١٢٦/٧.
- (٨) ينظر: الدرر الكامنة ٢٧٦/٢، والنجوم الزاهرة ١٩/١١، والمنهل الصافي ٢٤١/٥، وشذرات الذهب ٢٠٠/٦.

رسالة الجلم والأناه في إغراب قوله تعالى: ﴿غَيْرَ نَاطِرِينَ آيَاهُ﴾ - تحقيق د. أحمد بن محمد القرشي

حيان ابن الإمام أثير الدين أبي حيان محمد بن يوسف بن عليّ (١٧٦٤هـ)<sup>(١)</sup>،  
وبهاء الدين أبو البقاء محمد بن عبد البر بن يحيى بن عليّ بن تمام السبكيّ  
(٧٧٧هـ)<sup>(٢)</sup>، وولده بهاء الدين أبو حامد أحمد بن عليّ بن عبد الكافي السبكيّ  
(٧٧٣هـ)<sup>(٣)</sup>، وولده جمال الدين أبو الطيب الحسين بن عليّ بن عبد الكافي السبكيّ  
(٧٥٥هـ)<sup>(٤)</sup>، وولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن عليّ بن عبد الكافي  
السبكيّ (٧٧١هـ)<sup>(٥)</sup> وزين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن مبارك، المعروف  
بابن الشيخة (٧٩٩هـ)<sup>(٦)</sup>، والحافظ زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين  
بن عبد الرحمن العراقيّ الشافعيّ (٨٠٦هـ)<sup>(٧)</sup>، وخلق كثير غيرهم<sup>(٨)</sup>.

● مكانته العلميّة وأخلاقه وثناء العلماء عليه:

تبارى طلابه وشيوخه ومعاصروه في تقرير مكانته العلميّة، وسرد محاسنه،  
وأخلاقه، والإقرار له بالفضل والثناء عليه، فقد أثنى عليه تلميذه الحافظ الذهبيّ

- (١) ينظر: الدرر الكامنة ١٧٠/٢، والمنهل الصافي ١٨٩/٥.
- (٢) ينظر: الدرر الكامنة ١٠٩/٤، وبغية الوعاة ١٥٢/١، وشذرات الذهب ٢٥٣/٦.
- (٣) ينظر: الدرر الكامنة ٢٢٤/١، وبغية الوعاة ٣٤٢/١، والنجوم الزاهرة ١٢١/١١، والمنهل الصافي ٤٠٨/١، وشذرات الذهب ٢٢٦/٦، والبدر الطالع ٨١/١.
- (٤) ينظر: أعيان العصر ٢٧٣/٢، وطبقات الشافعيّة ٤١١/٩، والدرر الكامنة ٦١/٢، والمنهل الصافي ١٦٦/٥، وذبول العبر ٢٩٦، وشذرات الذهب ١٧٧/٦.
- (٥) ينظر: الدرر الكامنة ٣٩/٣، والنجوم الزاهرة ١٠٨/١١، وحسن المحاضرة ٢٨٢/١، وشذرات الذهب ٢٢١/٦.
- (٦) ينظر: الدرر الكامنة ٤٣١/٢، والمنهل الصافي ١٦١/٧، والنجوم الزاهرة ١٧٥/١٢، وشذرات الذهب ٣٥٩/٦.
- (٧) ينظر: النجوم الزاهرة ٣٤/١٣، والمنهل الصافي ٢٤٥/٧، وشذرات الذهب ٥٦/٧.
- (٨) ينظر - أيضاً - في تلاميذه: غاية النهاية ٥٥١/١، والدرر الكامنة ١٣٥/١، والمنهل الصافي ٢٩١/١، والنجوم الزاهرة ٢١٦/١١، وفهرس الفهارس ١٠٣٥/٢.

(٥٧٤٨هـ) بأنه: «كان صادقاً، متبناً، خيراً، ديناً، متواضعاً، حسن السمّت، من أوعية العلم، يدري الفقه ويُقرّره، وعلم الحديث ويُحرّره، والأصول ويُقرّنها، والعربية ويُحقّقها».

وبأنّه «صنّف التصانيف المتقنة، وقد بقي في زمانه الملحوظ إليه بالتحقيق والفضل...، وحكم بالشام، وحُمدت أحكامه»<sup>(١)</sup>.

ويُنّ الصفديّ (٥٧٦٤هـ) مكانة شيخه العلميّة بأنّه إمامٌ في التفسير، والقراءات، والحديث، والأصول، والفقه، والمنطق، والتحو، واللغة، والأدب، والحفظ.

ثم قال: «هذا إلى إتقان فنونٍ يطول سردها، ويشهد الامتحان أنّه في المجموع فردها، وإطلاع على معارفٍ أُخر، وفوائد متى تكلم فيها قلت بحرّ زخر».

وأما أخلاقه فذكر أنّها قلّ أن رأيتها في غيره مجموعةً، فهو ذو فمٍ بسّام، ووجهٍ بين الجلال والجمال قسّام، وأنّه كثير العفو والصفح عمّن أجرم، وكان طاهر اللسان، زاهداً في الدنيا، معرضاً عنها<sup>(٢)</sup>.

أما جمال الدين الإسنويّ (٥٧٧٢هـ) فقال عن شيخه: «كان أنظر من رأياه من أهل العلم، ومن أجمعهم للعلوم، وأحسنهم كلاماً في الأشياء الدقيقة، وأجلدهم على ذلك، وكان... في غاية الإنصاف، والرجوع إلى الحق في المباحث، ولو على لسان أحد المستفيدين منه، خيراً، مواظباً على وظائف العبادات، كثير المروءة»<sup>(٣)</sup>.

وقد أبان ابن حجر العسقلانيّ (٥٨٥٢هـ)، والسيوطيّ (٩١١هـ)، عن قُدرة تقيّ الدين السُّبكيّ العلميّة وتفوّقه في التأليف، وذكر أنّه لا تقع له مسألةٌ مستغربةٌ، أو مشكّلةٌ إلاّ وعمل فيها تصنيفاً يجمع فيها شتاها طال أو قصر، وأنّ

(١) بنظر: طبقات الشافعيّة ١٠/١٤٧، ١٤٨.

(٢) بنظر: أعيان العصر ٣/٤١٩، ٤٢٠.

(٣) بنظر: طبقات الشافعيّة للإسنويّ ٢/٧٥.

رسالة الجلم والأناه في إغراب قوله تعالى: ﴿غَيْرَ ظُنِّبَ آيَاهُ﴾ - تحقيق د. أحمد بن محمد القرشي

المختصر من مصنفاته لا بد أن يشتمل على ما ليس في غيره من تحقيقٍ وتحريروٍ لقاعدة، واستنباطٍ وتدقيقٍ<sup>(١)</sup>.

وأشاد ابن الجزري (٨٣٣هـ) بتمكّنه في علم القراءات، فقال: «كلامٌ في صحة القراءات العشر والردّ على من طعن فيها، أبان فيه عن تحقيقٍ وحُسنِ اطلاعٍ»<sup>(٢)</sup>.

وأما ولده تاج الدين السبكي فقد ذكر أن الشيخ تقي الدين بن تيمية كان لا يُعظّم أحداً من أهل العصر كتعظيمه له، وآته كان كثيرَ الثناء على تصنيفه في الردّ عليه.

وأنّ الحافظ أبا الحجاج المزي لم يكتب بخطه لفظه (شيخ الإسلام) إلّا له، وللشيخ تقي الدين بن تيمية، وللشيخ شمس الدين بن أبي عمر.

ثم قال: «وبالجملّة: أجمع من يعرفه على أنّ كلّ ذي فنٍّ إذا حضره يتصوّر فيه شيئين: أحدهما: أنّه لم ير مثله في فنّه، والثاني: أنّه لا فنّ له إلّا ذلك الفنّ... ولقد سمعت الحافظ العلامة صلاح الدين خليل بن كيّكلديّ العلانيّ، يقول: الناس يقولون: ما جاء بعد الغزاليّ مثله، وعندني أنّهم يظلمونه بهذا، وما هو عندي إلّا مثلُ سفيان الثوري»<sup>(٣)</sup>.

وأما مكانته في اللّغة، والأدب، والتّحوي، والبلاغة، فقد ذكر - أيضاً - ولده تاج الدين السبكي أنّه كان إماماً في كلّ فرعٍ من فروع اللّغة، فقد كان يستحضر أبيات العرب، وأمثالها، وشوارد اللّغة، وأنهم كانوا إذا قرؤوا عليه

(١) ينظر: الدرر الكامنة ٣/١٣٥، وبغية الوعاة ٢/١٧٧.

(٢) ينظر: غاية النهاية ١/٥٥١.

(٣) ينظر: طبقات الشافعيّة ١٠/١٩٤، ١٩٥، ١٩٦، ١٩٧.

(الكشاف) ومرّ بهم بيتٌ من الشعر سرد القصيدة عاقبتها من حفظه، وعزاها إلى قائلها، وربّما أخذ في ذكر نظائرها<sup>(١)</sup>.

ويين - أيضاً - أنّه كان يستحضر (الكتاب) لسيويه، و(المقرب) لابن عصفور، وكذلك في علوم البلاغة كان غايةً في استحضار كتاب (مفتاح العلوم) للسكاكي، وغيره من كلام أهل المعاني والبيان<sup>(٢)</sup>.

#### المناصب التي تقلدها:

تولّى قاضي القضاة تقيّ الدين السبكيّ قضاء الشام، بناءً على طلب السلطان الأعظم الملك الناصر محمد، بعد موت قاضي القضاة جلال الدين القزوينيّ بدمشق في سنة (٧٣٩هـ). وتولّى بدمشق مع القضاء خطابة الجامع الأمويّ وياشرها مدّة، وذلك في سنة (٧٤٢هـ)، قال الحافظ شمس الدين الذهبيّ: «ما صعد هذا المنبر بعد ابن عبد السلام أعظمُ منه»<sup>(٣)</sup>؛ وكانت المدّة التي تولّى فيها قضاء الشام من سنة (٧٣٩هـ) إلى بعض سنة (٧٥٦هـ).

وتولّى بعد وفاة الحافظ المزيّ (٧٤٢هـ) مشيخة دار الحديث الأشرقيّة. وتولّى تدريس الشاميّة البرّانية بعد موت مدرّسها قاضي القضاة شمس الدين بن النقيب في أوائل سنة (٧٤٦هـ).

ثمّ إنّه وليّ تدريس المسروقيّة بعد الشيخ تاج الدين محمد بن إبراهيم المراكشيّ (٧٥٢هـ).

وقد كان بالديار المصريّة وجيهاً عند السلطان الأعظم الملك الناصر، فقد

(١) بنظر: طبقات الشافعيّة ١٠/١٩٨.

(٢) بنظر: طبقات الشافعيّة ١٠/١٩٨، ١٩٩.

(٣) بنظر: أعيان العصر ٣/٤٢٤، وطبقات الشافعيّة ١٠/١٦٩.

رسالة الجلم والأناه في إغراب قوله تعالى: ﴿غَيْرَ نَاطِرِينَ آيَاهُ﴾ - تحقيق د. أحمد بن محمد القرشي

ولاه المناصب الكبار، مثل: تدريس المنصورية، وجامع الحاكم، والكهارية<sup>(١)</sup>.  
مؤلفاته:

لازم تقي الدين السبكي الاشتغال، والتصنيف، والإفتاء، فقد صنف نحو  
مائة وخمسين كتاباً مطوّلاً ومختصراً<sup>(٢)</sup>.

وسأكتفي - هنا - بذكر مؤلفاته التي ألفها في فروع اللغة العربية، وهي:

١. (أحكام كل وما عليه تدل)<sup>(٣)</sup>.

٢. (بيان حكم الربط في اعتراض الشرط على الشرط).

٣. (الإقناع في الكلام على أن لو للامتناع)<sup>(٤)</sup>.

أو: (كشف القناع في إفادة لو للامتناع).

٤. (وشي الحلى في تأكيد النفي بلا).

٥. (الاتساق في بقاء وجه الاشتقاق).

٦. (أمثلة المشتق) وهي أرجوزة<sup>(٥)</sup>.

أو: (لمعة الإشراق في أمثلة الاشتقاق).

(١) ينظر: أعيان العصر ٣/٤٢١، ٤٢٤-٤٢٦، وطبقات الشافعية ١٠/١٦٨. وانظر: الدرر

الكامنة ٣/١٣٥، وبغية الوعاة ٢/١٧٧، وطبقات المفسرين ١/٤١٧.

(٢) للتعرف على مصنّفات تقي الدين السبكي (رحمه الله) ينظر: طبقات الشافعية ١٠/٣٠٧-

٣١٥، وأعيان العصر ٣/٤٢٩-٤٣٤، والوافي بالوفيات ٢١/١٦٧، وحسن المحاضرة

١/٢٧٨، وبغية الوعاة ٢/١٧٧، وطبقات المفسرين ١/٤١٩، وهديّة العارفين ١/٧٢١،

والأعلام ٤/٣٠٢، ومعجم المؤلفين ٧/١٢٧.

(٣) نُشر بتحقيق الدكتور جمال محيّم، ط ١، ١٤٠٦ هـ.

(٤) أوردها تاج الدين السبكي مختصرةً في طبقات الشافعية ١٠/٢٧٧-٢٨٠.

(٥) وردت الأرجوزة بتمامها في طبقات الشافعية ١٠/١٨٦-١٩٠.

٧. (التَّهْدِي إِلَى مَعْنَى التَّعَدِي).
٨. (الإغريض في الحقيقة والمجاز والكناية والتعريض)<sup>(١)</sup>.
٩. (من أقسطوا ومن علوا في حكم نقول لو).
١٠. (نيل العلاء في العطف بلا)<sup>(٢)</sup>.
١١. (الاقتصاص في الفرق بين الحصر والقصر والاختصاص).
١٢. (مسألة: ما أعظم الله!)<sup>(٣)</sup>.
١٣. (مسألة: ضع وتعجل).
١٤. (الرفذة في معنى وحده)<sup>(٤)</sup>.
١٥. (بيان المحتمل في تعدية عمل).
١٦. (البصر الناقد في لا كلمت كل واحد)<sup>(٥)</sup>.
١٧. (قدر الإمكان المحطف في دلالة كان إذا اعتكف)<sup>(٦)</sup>.
١٨. (شخذا الأذهان فوق قدر الإمكان)<sup>(٧)</sup>.
١٩. (رسالة في: زيد قائم)<sup>(٨)</sup>.
٢٠. (مسألة في الاستثناء نحوية في آية كريمة)<sup>(٩)</sup>.

- (١) منه نسختان في مكتبة عارف حكمت.
- (٢) منه نسخة في مكتبة عارف حكمت، ونُشر في الأشباه والنظائر ١٨٣/٧.
- (٣) نُشرت هذه المسألة في الفتاوى ٣٢٠/٢ - ٣٢٣، والأشباه والنظائر ١٦١/٧.
- (٤) منه نسخة في مكتبة عارف حكمت، ونُشر في الأشباه والنظائر ١٧١/٧.
- (٥) منه نسخة في مكتبة عارف حكمت، وقد نُشر في الفتاوى ٤٢٧/٢ وهو في الفقه والنحو.
- (٦) نُشرت هذه الرسالة في الفتاوى ٢٣٢/١ - ٢٣٨.
- (٧) نُشرت هذه الرسالة في الفتاوى ٢٣٩/١ - ٢٥٥.
- (٨) منها نسختان في مكتبة عارف حكمت.
- (٩) منها نسخة في مكتبة عارف حكمت، وهي النواة الأولى لرسالة (الحلم والأناة...) وقد =

رسالة الحلم والأناه في إغراب قوله تعالى: ﴿غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَاهُ﴾ - تحقيق د. أحمد بن محمد القرشي

٢١. (الحلم والأناه في إغراب قوله تعالى: غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَاهُ) وهي

موضوع الدراسة والتحقيق.

وفاته:

توفي تقي الدين السبكي بجزيرة الفيل على شاطئ النيل ليلة الاثنين  
المسفرة عن ثالث جمادى الآخرة سنة (٥٧٥٦هـ) بظاهر القاهرة، وقد أكمل  
ثلاثاً وسبعين سنة، ودخل في الرابعة أشهراً، ودُفن بمقابر الصوفية خارج باب  
التنصر، نغمده الله برحمته ورضوانه، وأسكنه فسيح جنانه<sup>(١)</sup>.



= حققها د. جمال مخيمر .

(١) ينظر: طبقات الشافعية ٣١٥/١٠، ٣١٦ . وانظر: ذبول العر ١٦٨/٤، وطبقات

الشافعية للإسنوي ٧٦/٢، والبنية والنهاية ٢٦٤/١٤، وحسن المحاضرة ٢٧٩/١.



## الفصل الثاني: التعريف برسالة

### (الحلم والأناه في إعراب قوله تعالى: ﴿غَيْرَ نَاطِرِينَ إِيَّاهُ﴾)

أولاً: توثيق عنوان الرسالة ونسبتها لتقي الدين السبكي:

ورد اسم الرسالة في نسخها الخطية بعنوان: (الحلم والأناه في إعراب قوله تعالى: ﴿غَيْرَ نَاطِرِينَ إِيَّاهُ﴾)، وفي هأيتها نصّ تقي الدين السبكي على أنّها من مؤلفاته، كما أنّه نصّ على اسمه في داخل الرسالة، وتؤكد صحة هذا العنوان، وصحة نسبتها لتقي الدين السبكي بما يلي:

أولاً: أنّ أصحاب كتب التراجم والطبقات ذكروها بهذا العنوان منسوبة لتقي الدين السبكي، وتمن ذكرها ولده تاج الدين السبكي في (طبقات الشافعية)<sup>(١)</sup>.

وأيضاً نصّ على ذكرها تلميذه الصفدي في (أعيان العصر) في مؤلفات شيخه، فقال: « (الحلم والأناه في إعراب غير ناظرين إياه) وكتبها بخطي، وقرأتها عليه، وكتبتُ عليها:

يا طالبَ التحوِّ في زمانٍ أطولَ ظلًّا من القناة

وما تحلّى منها بعقدٍ عليك بالحلم والأناة»<sup>(٢)</sup>.

ثانياً: أوردتها تاج الدين السبكي بهذا العنوان في كتاب (الفتاوى) التي جمعها لوالده تقي الدين السبكي<sup>(٣)</sup>.

(١) بنظر: ٣١٢/١٠.

(٢) بنظر: ٤٣٠/٣.

(٣) بنظر: ١٠٢ - ٩٥/١.

رسالة الحلم والأناه في إعراب قوله تعالى: ﴿غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَاهُ﴾ - تحقيق د. أحمد بن محمد القرشي

ثالثاً: أثبتنا السيوطي بهذا العنوان لتقي الدين السبكي، وضمنها كتابه (الأشباه والنظائر)<sup>(١)</sup>.

رابعاً: صرح الألوسي في (روح المعاني) عند إعرابه للآية الكريمة، بأن تقي الدين السبكي ألف رسالة بعنوان (الحلم والأناه في إعراب قوله تعالى: ﴿غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَاهُ﴾) وقد ضمنها تفسيره وأفاد منها إفادة كبيرة في توجيه الآية<sup>(٢)</sup>.

ومما تجدر الإشارة إليه أن بعض المصادر ذكرت أن اسم الرسالة: (الحكم والأناه...) بدلاً من (الحلم والأناه...)، وهو لا شك تحريف من التسخ، وهذا غير صحيح، فقد اشتبهت عليهم اللام بالكاف، والصحيح في عنوانها ما أثبتته وأيدته بالأدلة آنفاً، هذا من جهة، ومن جهة أخرى هناك تناسب بين كلمة (الحلم) وكلمة (الأناه) من حيث تقارب المعنى، بخلاف (الحكم) و(الأناه)، فلا تناسب ولا تقارب بينهما<sup>(٣)</sup>.

ثانياً: تأريخ تأليفها والدافع إلى ذلك:

لم يصرح تقي الدين السبكي في مقدمة رسالة: (الحلم والأناه في إعراب قوله تعالى: ﴿غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَاهُ﴾) بالدافع الذي دفعه إلى تأليفها، لكن بالرجوع إلى النسخ الخطية التي اعتمدها في تحقيق الرسالة، تبين لي أنه ألف الرسالة مرتين، كلتاهما ببلاد الشام بظاهر دمشق المحروسة، ودلينا ما كتبه في نهاية كلتا الرسالتين:

(١) بنظر: ١٥٣/٤ - ١٦٣، مراجعة الدكتور فايز ترحيني.

(٢) بنظر: روح المعاني ٢٤٥/١١، وانظر ما قبلها وما بعدها.

(٣) بنظر: حسن المحاضرة ٢٧٨/١، وكشف الظنون ٦٧٥، وهدية العارفين ٧٢١/١، وهو ما

اعتمده مكرم في تحقيق الأشباه والنظائر ٢٠٠/٧، علماً بأنه أورد أبيات الصفدي وفيها:

(الحلم والأناه)، إلا أنه لم يتنبه لعنوان الرسالة.

ففي المرة الأولى ألفها باسم: (مسألة في الاستثناء نحوية في آية كريمة) ولم يشر فيها إلى الدافع لتأليفها، وقد ذكر في آخرها تأريخ تأليفه لها، فقال: «كتبه علي بن عبد الكافي السُّبُكِيُّ، غفر الله له ولوالديه، في يوم الثلاثاء حادي عشر شهر ربيع الآخر، سنة اثنين وخمسين وسبعمائة، بظاهر دمشق» .

وهي في ورقة واحدة، أورد فيها تقي الدين السُّبُكِيُّ الخلاف بين الزمخشري وأبي حيان الأندلسي في المسألة بإيجاز، ولم يتعرض فيها لآراء التحوين، ولا الخلاف بينهما .

وقد وقف على هذا التقرير الذي قرره تقي الدين السُّبُكِيُّ في المسألة أحد العلماء التجباء، فكتب إليه كتاباً يذكر فيه أن التَّحَاة اختلفوا في أمرين، وقد أشار تقي الدين السُّبُكِيُّ إلى هذا التقرير في نهاية رسالة (الحلم والأناه في إعراب قوله تعالى: «غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَاهُ»)، فقال: «وقد جاءني كتابك - أكرمك الله - تذكر فيه أنك وقفت على ما قررته في إعراب قوله تعالى: ﴿غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَاهُ﴾، وأن التَّحَاة اختلفوا في أمرين: أحدهما: وقوع الحال بعد المستثنى...».

قلت: هذا الكتاب وما قرر فيه من الخلاف بين التحوين في المسألة، هو الذي دفع تقي الدين السُّبُكِيُّ مرة ثانية إلى شحذ سنان العزم على التأليف في المسألة، واختار أن يكون عنوان الرسالة: (الحلم والأناه في إعراب قوله تعالى: ﴿غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَاهُ﴾)، تعرض فيها إلى تفصيل الخلاف بين الزمخشري وأبي حيان، وأورد آراء التحوين في المسألة بالتفصيل والتدليل، مبيناً موقفه الذي يذهب إليه.

وقد نص تقي الدين السُّبُكِيُّ في هاتين على تأريخ تأليفها، فقال: «كتبه في ثالث عشر جمادى الأولى سنة اثنين وخمسين وسبعمائة، بظاهر دمشق المحروسة».

أي: إن الرسالة في صورتها الأخيرة - المرة الثانية - كُتبت بعد شهر من تأريخ كتابتها في المرة الأولى .

ثالثاً: مصادر الرسالة:

لم يُصرح تقي الدين السبكي بمصادره التي اعتمد عليها في تأليف رسالته، وإنما ذكر بعضاً منها في أوراق الرسالة، وهي وإن كانت قليلة إلا أنها كافية بالنظر إلى حجم المسألة، لكن هذا لا يعني أنه لم يرجع إلى غيرها من المصادر الأخرى .

وأما المصادر التي رجع إليها تقي الدين السبكي، فقد تنوعت بين كتب إعراب القرآن، وكتب التفسير، والتحو، والبلاغة، ومن تلك المصادر: كتاب (الأصول) لابن السراج (٣١٦هـ)، وكتاب (الكشاف) لجار الله الزمخشري (٥٣٨هـ)، وكتاب (التيان في إعراب القرآن) لأبي البقاء العكبري (٦١٦هـ)، وكتاب (مفتاح العلوم) لأبي يعقوب السكاكي (٦٢٦هـ)، وكتابا (الأمالي التحوية) و(شرح الوافية نظم الكافية) لأبي عمرو بن الحاجب (٦٤٦هـ)، وكتاب (التسهيل) لأبي عبد الله بن مالك (٦٧٢هـ)، وكتاب (شرح الكافية) لركن الدين الحديثي (٧١٥هـ)، وكتب أبي حيان الأندلسي (٧٤٥هـ)، وهي: (البحر المحيط) و(التذيل والتكميل في شرح التسهيل) و(الارتشاف) .

رابعاً: موضوع الرسالة وموقف السبكي والتحويين من الخلاف في المسألة:

رسالة: (الحلم والأناة في إعراب قوله تعالى: ﴿غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَاهُ﴾)، يدور موضوعها على ثلاث قضايا، هي محل خلاف بين الزمخشري وأبي حيان الأندلسي، والتحويين، والقضايا هي:

القضية الأولى: الخلاف في إعراب المصدر المؤول من (أن والفعل المضارع) ظرف زمان بعد (إلا)؛ اختلف الزمخشري وأبو حيان في إعراب المصدر المؤول من (أن والفعل المضارع) في قوله تعالى: ﴿أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ بعد (إلا)، فذهب الزمخشري إلى أن ﴿أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ في معنى الظرف، تقديره: إلا وقت أن يؤذن لكم، ولم

يقدر الزمخشري حرفاً أصلاً قبل (أن)، فهي عنده استثناء من أعم الأوقات، أي: لا تدخلوها في وقت من الأوقات إلا وقت أن يؤذن لكم<sup>(١)</sup>.

أما أبو حيان فقد ذهب إلى أن جملة «أن يؤذن لكم» لا تتعين أن تكون ظرفاً، بل هي منصوبة على إسقاط باء السببية، فيكون التقدير: إلا بأن يؤذن لكم، وعلى ذلك فالجملة عنده منصوبة على الاستثناء من أعم الأسباب، أي: لا تدخلوها بسبب من الأسباب إلا بسبب الإذن<sup>(٢)</sup>.

وأما تقي الدين السبكي فقد اختار في إعرابها أن تكون منصوبة على نزع الخافض (الباء)، لكنه جعل الباء للمصاحبة، أي الحالية، فنكون جملة: إلا بأن يؤذن لكم منصوبة على الاستثناء المفرغ من أعم الأحوال، أي: لا تدخلوها في حال من الأحوال إلا حال كونكم مصحوبين بالإذن<sup>(٣)</sup>.

وقد رد أبو حيان ما قاله الزمخشري: من أن الاستثناء وقع على الوقت والحال معاً، بأن هذا القول ليس بصحيح؛ لأن التحاة نصوا على أن (أن) المصدرية لا تقع موقع الظرف، بل ذلك مختص بالمصدر الصريح دون المؤول، فلا يقال: (أجيتك أن يصيح الديك)، ولا (أن يقدم الحاج) وإنما يقال: (أجيتك صياح الديك)، و(قدوم الحاج)، أي: وقت صياح الديك، ووقت قدوم الحاج<sup>(٤)</sup>.  
قال الألويسي في الرد على أبي حيان: «ولا يخفى أن القول بالاختصاص

(١) ينظر: الكشاف ٢/٢٤٤، وانظر: الدر المصون ٩/١٣٨، وروح المعاني ١١/٢٤٤.

(٢) ينظر: البحر المحيط ٧/٢٣٧، وانظر: الدر المصون ٩/١٣٩، ١٣٨، وروح المعاني ١١/٢٤٣.

(٣) ينظر: النص المحقق ص: ٤٤، وانظر: روح المعاني ١١/٢٤٣.

(٤) ينظر: البحر المحيط ٧/٢٣٧، وانظر: الدر المصون ٩/١٣٩، ١٣٨، وروح المعاني ١١/٢٤٤.

أحد قولين للتحاة في المسألة، نعم إته الأشهر، والزمخشري إمام في العربية لا يُعترض عليه بمثل هذه المخالفة<sup>(١)</sup>.

وقد تتبعت موقف كل من الزمخشري وأبي حيان الأندلسي في أساليب القرآن الكريم، في مسألة إعراب المصدر المؤول من (أن والفعل المضارع) ظرف زمان بعد (إلا)، فتبين لي أن الزمخشري ذهب إلى هذا القول في أكثر من موضع في القرآن الكريم من ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا﴾ (النساء: ٩٢)، قال الزمخشري: «فإن قلت: بم تعلق (أن يصدقوا)، وما محله؟ قلت: تعلق بعليه أو بمسلمة، كأن قيل: وتجب عليه الدية، أو يسلمها إلا حين يتصدقوا، ومحلها التصب على الطرف، بتقدير حذف الزمان، كقولهم: اجلس مادام زيداً جالساً، ويجوز أن يكون حالاً من أهله، بمعنى: إلا متصدقين»<sup>(٢)</sup>.

وقد رد أبو حيان على الزمخشري إعرابه للمصدر المؤول ظرف زمان في هذه الآية، فقال: «وكلا التخريجين خطأ، أما جعل (أن) وما بعدها ظرف زمان فلا يجوز، نصّ التحوّيون على ذلك، وأته لما انفردت به (ما) المصدرية، ومنعوا أن تقول: (أجيبك أن يصيح الديك)، يريد: وقت صياح الديك، وأما أن ينسبك منها مصدر فيكون في موضع الحال، فنصوا - أيضاً - على أن ذلك لا يجوز، قال سيويه في قول العرب: (أنت الرجل أن تنازل، أو أن تُخاصم) في معنى: أنت الرجل نزلاً وخصومة، إن انتصاب هذا انتصاب المفعول من أجله؛ لأن المستقبل لا يكون حالاً، فعلى هذا الذي قررناه يكون كونه استثناءً منقطعاً هو الصواب»<sup>(٣)</sup>.

(١) بنظر: روح المعاني ١١/٢٤٤.

(٢) بنظر: الكشاف ١/٢٩٠.

(٣) بنظر: البحر المحيط ٣/٣٣٦، وانظر: الدر المصون ٤/٧١.

كذلك ذهب الزمخشري في قوله تعالى: ﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴾ (الإنسان: ٣٠) إلى أن (أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ) منصوبٌ على الطريقة، وأصله: إلا وقت مشيئة الله، واستشهد على ذلك بقراءة ابن مسعود: (إلا ما يشاء الله)؛ لأن (ما) مع الفعل كـ (أَنْ) معه<sup>(١)</sup>.

وردّ مذهبه أبو حيان، فقال: «ونصّوا على أنّه لا يقوم مقام الطرف إلا المصدر المصرّح به، كقولك: (أجبتك صباح الدّيك)، ولا يُجيزون: (أجبتك أن يصيح الدّيك)، ولا (ما يصيح الدّيك)، فعلى هذا لا يجوز ما قاله الزمخشري»<sup>(٢)</sup>. وهنا نلاحظ أن أبا حيان الأندلسي ردّ مذهب الزمخشري ثمّ سكت ولم يذكر وجهاً آخر غير ما ذكره الزمخشري.

قلت: الصّحيح في هذه المسألة هو ما ذهب إليه الزمخشري للأدلة التالية: أولاً: أجاز ابن جني أن تقع (أَنْ) ظرفاً كما يقع المصدر الصريح في قول الشاعر:<sup>(٣)</sup>

وقالوا لها لا تنكحيه فإته لأوّل نصل أن يلاقي مجمعا

وقول الشاعر:<sup>(٤)</sup>

وتالله ما إن شهلة أم واحد بأوجد مني أن يهان صغيرها

حيث أجاز ابن جني أن يكون: (أن يلاقي) تقديره: وقت لقائه الجمع، وأن يكون: (أن يهان) تقديره: وقت إهانة صغيرها<sup>(٥)</sup>.

(١) بنظر: الكشاف ٤/١٧٢.

(٢) بنظر: البحر المحيط ٨/٣٩٣، وانظر: الدر المصون ١٠/٦٢٦.

(٣) لتأبط شراً في ديوانه ١١٢، وهو في البحر المحيط ٥/٣٢٢، وهمع الهوامع ١/٢٣٩.

(٤) لأبي ذؤيب الهذلي في ديوان الهذليين ٢/٢١٤، وهو في البحر المحيط ٥/٣٢٢، ومغني اللبيب ٣٣٨.

(٥) بنظر: البحر المحيط ٥/٣٢٢، وانظر: مغني اللبيب ٣٣٨.

ثانياً: أعرب أبو البقاء العكبري المصدر المؤول من (أن والفعل المضارع) ظرف زمان في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رُبَّمَا﴾ (الأعراف: ٨٩)، فقال: ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ: المصدر في موضع نصب على الاستثناء، والتقدير: إلا وقت أن يشاء الله﴾<sup>(١)</sup>.

و أيضاً أعرب المصدر المؤول ظرف زمان في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَذْكُرُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ (المدثر: ٥٦)<sup>(٢)</sup>.

وكذلك وافق العكبري الزمخشري في إعراب المصدر المؤول من (أن والفعل المضارع) ظرف زمان في قوله تعالى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ (الإنسان: ٣٠)، فقال: ﴿أي: إلا وقت مشيئة الله ... عز وجل﴾<sup>(٣)</sup>.

ثالثاً: ذهب المنتجب الهمداني إلى إعراب المصدر المؤول من (أن والفعل المضارع) ظرف زمان في الآيات السابقة<sup>(٤)</sup>.

رابعاً: أجاز أبو السعود إعراب المصدر المؤول من (أن والفعل المضارع) ظرف زمان في قوله تعالى: ﴿لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا رِيبَةً فِي قُلُوبِهِمْ إِلَّا أَنْ تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ﴾ (التوبة: ١١٠)، فقال: «استثناء من أعم الأوقات، أو من أعم الأحوال، ومحلّه نصب على الظرفية أو على الحالية، أي: لا يزال بنيانهم ريبية في كل وقت من الأوقات، أو في كل حال من الأحوال إلا وقت تقطع قلوبهم، أو حال تقطع

(١) بنظر: التبيان ٥٨٣/١، وانظر: الدر المصون ٣٨٢/٥.

(٢) بنظر: التبيان ١٢٥٢/٢.

(٣) بنظر: التبيان ١٢٦١/٢، وأما السمين الحلبي فقد ذهب في (الدر المصون ٥٥٩/١٠) إلى أن قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ﴾، بمعنى: إلا وقت مشيئته لا على أن (أن) تنوب عن الزمان بل على حذف مضافي.

(٤) بنظر: الفريد ٧٠٩/١، ٧٧٨، ١٨٠/٢، ٣٣٣، ٥٦٩/٤، ٥٩٦.



قلوبهم»<sup>(١)</sup>.

وأما موقف أبي حيان من آراء الزمخشري في هذه المسألة فقد شابهُ الاضطراب، ويمكننا أن نلخصه في ثلاثة مواقف:

الموقف الأول: نلاحظ أن أبا حيان تتبع الزمخشري في إعرابه للمصدر المؤول ظرف زمان، فيما سبق إيراده في الآيتين السابقتين: آية (٩٢: النساء)، وآية (٥٣: الأحزاب) واعترض عليه، وردّ مذهبه وخرجه تخريجاتٍ أخرى<sup>(٢)</sup>.

الموقف الثاني: نرى أن أبا حيان يُورد رأي الزمخشري وينقده، ثم يسكت ولم يذكر وجهاً آخر غير ما ذكره الزمخشري، وهو ما بينته سابقاً في آية (٣٠: الإنسان)، والذي يتبدى لي أنه مع نقده لرأي الزمخشري مال إلى القول به، وهو ما أفصح عنه في قوله تعالى: ﴿وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا﴾ (الأنعام: ٨٠)،

قال أبو حيان: «قال الزمخشري: (إلا أن يشاء ربي) إلا وقت مشيئة ربي شيئاً يُخاف، فحذف الوقت، يعني: لا أخاف معبوداتكم في وقت قط...»  
ثم قال أبو حيان عقب كلام الزمخشري: «فيكون استثناءً متصلاً من عموم الأزمان الذي تضمّنه النفي»<sup>(٣)</sup> فيلاحظ أنه ذهب إلى رأي الزمخشري في إعرابه للمصدر المؤول ظرف زمان.

الموقف الثالث: نجد أبا حيان يناقض نفسه في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِذَهُبٍ يَبْعُضُ مَا أَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ﴾ (النساء: ١٩)، فقد أجاز أن يكون المصدر المؤول من (أن والفعل المضارع) منصوباً على

(١) بنظر: تفسير أبي السعود ٢/٢٩٧.

(٢) بنظر: البحر المحیط ٣/٣٣٦، ٧/٢٣٧.

(٣) بنظر: البحر المحیط ٤/١٧٤، وانظر: الكشاف ٢/٢٥، والدر المصون ٥/٢٠.

رسالة الجلم والأناه في إعراب قوله تعالى: ﴿غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَاهُ﴾ - تحقيق د. أحمد بن محمد القرشي

الظرفية الزمانية، فقال: «هذا استثناء متصل، ولا حاجة إلى دعوى الانقطاع فيه، كما ذهب إليه بعضهم، وهو استثناء من ظرف زمانٍ عامٍّ، أو من علّةٍ، كأنه قيل: ولا تعضّلوهنّ في وقتٍ من الأوقات إلاّ وقت أن يأتين، أو لا تعضّلوهنّ لعلّة من العلل إلاّ لأن يأتين»<sup>(١)</sup>.

وناقض أبو حيان نفسه مرّةً أخرى في إعراب قوله تعالى: ﴿لَتَأْتُنِّي بِهِ إِلاّ أَنْ يُحَاطَبَكُمُ﴾ (يوسف: ٦٦)، فقد أجاز أن يُعرب المصدر المؤول من (أنّ والفعل المضارع) ظرف زمانٍ، وذكر أنّ هذا رأي ابن جنيّ، فقال: «فعلى ما أجاز به ابن جنيّ يجوز أن تُخرّج الآية، ويبقى (لَتَأْتُنِّي بِهِ) على ظاهره من الإثبات، ولا يُقدّر فيه معنى النفي»<sup>(٢)</sup>.

قلت: سبب مناقضة أبي حيان الأندلسي لنفسه، هو أنّه أراد مخالفة الرمخشريّ في إعرابه للمصدر المؤول مفعولاً لأجله في الآية السابقة، فمبدأ المخالفة أنسته مذهبه، وجعلته يناقض نفسه فيما هو منعه وعارضه في الآيات التي ذكرتها آنفاً.

القضية الثانية: الخلاف في وقوع الحال بعد (إلاّ) أو بعد المستثنى به (إلاّ)؛ اختلف الرمخشريّ وأبو حيان الأندلسيّ في إعراب قوله تعالى: ﴿غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَاهُ﴾ بعد (إلاّ)، فذهب الرمخشريّ إلى أنّ (غَيْرَ) حالّ، والعامل فيها الفعل المفعول (تَدْخُلُوا)<sup>(٣)</sup>.

وذهب أبو حيان إلى أنّ وقوع الحال بعد (إلاّ) لا يجوز على مذهب الجمهور؛ إذ لا يقع عندهم بعد (إلاّ) في الاستثناء إلاّ المستثنى، نحو: ما قام إلاّ

(١) بنظر: البحر المحيط ٢١٢/٣.

(٢) بنظر: البحر المحيط ٣٢٢/٥، وانظر: الكشاف ٢٦٦/٢.

(٣) بنظر: الكشاف ٢٤٤/٣، وانظر: الدر المصون ١٣٨/٩، وروح المعاني ٢٤٤/١١.

زيداً، أو المستثنى منه، نحو: ما قام إلا زيداً أحدًا، أو صفة المستثنى منه، نحو: ما قام أحدًا إلا زيدًا فاضلًا<sup>(١)</sup>.

وبين أبو حيان أن الأخص والكسائي أجازا ذلك في الحال، نحو: (ما ذهب القوم إلا يوم الجمعة راحلين عننا)، فقال: فيجوز ما قاله الزمخشري في الحال<sup>(٢)</sup>.

واختار أبو حيان في إعراب الآية أن تكون (غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَاه) منصوبةً على الحالية، والفاعل فيها محذوفٌ دلَّ عليه الفعل (لا تَدْخُلُوا)، تقديره: ادخلوا بالإذن غير ناظرين<sup>(٣)</sup>.

فأبو حيان لم يذهب إلى أن العامل في (غير) الفعل المذكور (تَدْخُلُوا) كالزمخشري؛ لیسلم من القول بوقوع الحال بعد (إلا).

وأما تقي الدين السبكي فقد ذهب إلى القول بأنها حالٌ من (لا تَدْخُلُوا) كالزمخشري، فقال: «وهو صحيح؛ لأنه استثناء مفرغٌ من الأحوال، كأنه قال: لا تدخلوا في حال من الأحوال إلا مصحوبين غير ناظرين»<sup>(٤)</sup>.

ثم تعقب السبكي أبا حيان في رده على الزمخشري ومساواته بالأخص والكسائي في جواز وقوع الحال بعد أداة الاستثناء، فقال: «وهذا الإيراد عجيب؛ لأنه ليس مرادُ الزمخشري: لا تدخلوا غير ناظرين، حتى يكون الحال قد تأخر بعد أداة الاستثناء على مذهب الأخص والكسائي، وإنما مرادُه أنه حالٌ من (لا تَدْخُلُوا)؛ لأنه مفرغٌ، فيعمل فيما بعد الاستثناء، كما في قولك: ما

(١) ينظر: البحر المحيط ٢٣٧/٧، وانظر: الأشباه والنظائر ١٦٨/٣.

(٢) ينظر: البحر المحيط ٢٣٧/٧، وانظر: الدر المصون ١٣٩/٩.

(٣) ينظر: البحر المحيط ٢٣٧/٧، وانظر: الدر المصون ١٣٩/٩، وروح المعاني ٢٤٤/١١.

(٤) ينظر: النصّ المحقق ص: ٤٥.

دخلتُ إلا غيرَ ناظِرٍ<sup>(١)</sup> .

ومراد السُّبكيّ في تفسيره لكلام الزمخشريّ وردّه اعتراض أبي حيّان هو أنّ الزمخشريّ يُجيز - هنا - وقوع الحال بعد (إلا)؛ لأنّ الكلام مفرّغٌ، فكأنّ التقدير: ادخلوا غيرَ ناظرين، فلم تقع الحال بعد (إلا)، كما هو رأي الأخصّش والكسائيّ .

وإيراد أبي حيّان آنف الذكر على الزمخشريّ واعتراضه عليه مبنيٌّ على مذهب الجمهور؛ إذ لا يجوز عندهم أن يقع بعد (إلا) في الاستثناء إلاّ المستثنى، أو المستثنى منه، أو صفة المستثنى منه، قال ابن مالك في (التسهيل): «ولا يعمل ما بعد (إلا) فيما قبلها مطلقاً، ولا ما قبلها فيما بعدها إلاّ أن يكون مستثنى، أو مستثنى منه، أو تابعاً له، وما ظنّ من غير الثلاثة معمولاً لما قبلها قُدّر له عامل»<sup>(٢)</sup> .

وقد أبان ابن مالك في (شرح التسهيل) عن علة ذلك، فقال: «وكذا استمرّ على ما اقتضته المناسبة من عدم إعمال ما قبلها فيما بعدها إلاّ فيما لا مندوحة عنه من إعمال ما قبلها في مستثنى منه، نحو: ما قام إلاّ زيداً أحدٌ، أو تابع له، نحو: ما مررت بأحدٍ إلاّ زيداً خيراً من عمرو، أو مستثنى فُرِّغ له العامل، نحو: ما قام إلاّ زيداً؛ ولم تجزِ الزيادة على هذه الثلاثة لئلاّ تكثر مخالفة الأصل، ويُترك مقتضى الدليل دون ضرورة، فلا يُقال: (ما ضرب إلاّ زيداً عمراً)، ولا (ما ضرب إلاّ زيداً عمرو)، ولا (ما سار إلاّ زيداً بعمرو)، بل الواجب أن يُؤخّر المقرون بـ (إلا) استمراراً على مقتضى الدليل المذكور»<sup>(٣)</sup> .

(١) ينظر: النصّ المحقق ص: ٤٧ .

(٢) ينظر: التسهيل ١٠٥، وانظر المساعد ٥٨٢/١، وشفاء العليل ٥٠٩/١، وتعليق الفرائد ٩٩/٦، والأشياء والنظائر ١٦٨/٣ .

(٣) ينظر: ٣٠٤/٢ .

قلت: ذهب جمهور التحوّين إلى القول بجواز أن يقع بعد (إلا) في الاستثناء المفرغ جميع المعمولات إلا المفعول معه، والمصدر والحال المؤكدين، فلا يُقال: (ما سرتُ إلا والنيل)، و(ما ضرب إلا ضرباً)، و(لا تَعَثُ إلا مفسداً)؛ لتناقضه بالنفي والإثبات<sup>(١)</sup>.

وقد تتبعتُ موقفَ أبي حيان الأندلسي في مسألة وقوع الحال بعد (إلا) في (البحر المحيط)، فتبين لي أنه يُجيز وقوع الحال المفردة بعد (إلا) في أكثر من موضع في كتاب الله تعالى، من ذلك على سبيل المثال قوله تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ﴾ (البقرة: ١١٤).

وقوله تعالى: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ (النساء: ٤٣).

وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً﴾ (النساء: ٩٢).

وقوله تعالى: ﴿وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مَبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ (الأنعام: ٤٨).

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤْلَمْ يَوْمَئِذٍ فَإِنَّهُ لَمُحْرَقًا لِقَاتٍ أَوْ مُتَحِيزًا إِلَى فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ﴾ (الأنفال: ١٦)<sup>(٢)</sup>.

وكذلك أجاز أبو حيان أن يُعرب المصدر المؤول من (أن) والفعل المضارع بعد (إلا) حالاً في قوله تعالى: ﴿فَنُصِفُ مَا فَرَضْنَا إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ﴾ (البقرة: ٢٣٧)، و- أيضاً - قوله تعالى: ﴿لَتَأْتِيَ بِهِ إِلَّا أَنْ يُحَاطَ بِكُمْ﴾ (يوسف: ٦٦)<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر مذهب الجمهور في: الإيضاح في شرح المفصل ٣٦٨/١، وشرح الكافية الشافية ٧٠٩/٢، ٧٤١، ٧٤٢، وشرح التسهيل ٢٧٠/٢، ٣٣٤، ٣٣٧، وابن الناظم ٣٢٢، وشرح الكافية للرضي ٢٣٥/١، ٢٣٧، وتوضيح المقاصد ١٠٧/٢، والجمع ٢٢٣/١، والأشعري ١٥٠/٢، وحاشية الحضري ٢٠٦/١.

(٢) ينظر: البحر المحيط ١/٥٢٨، ٣/٢٦٧، ٣٣٣، ٤/١٣٦، ٤٧٠.

(٣) ينظر: البحر المحيط ٢/٢٤٥، ٥/٣٢٢.

أما مجيء الحال بعد مجيء المستثنى بـ (إلا)، أي: أن يُستثنى بأداة واحدة - دون عطفٍ - شيان، فهي محلّ الخلاف بينه وبين النخشي<sup>(١)</sup>، وهي محلّ التقاش في القضية التالية، وقد بينت في الوقفة الثالثة أن أبا حيان - والله أعلم - مال إلى القول بها .

القضية الثالثة: هل يُستثنى بأداة واحدة - دون عطفٍ - شيان؟ وهل هو متفقٌ عليه أو مختلفٌ فيه؟ وما المختار فيه؟

اختلف النخشي وأبو حيان الأندلسي في هذه المسألة، فالنخشي يرى جواز أن يُستثنى بأداة واحدة - دون عطفٍ - شيان، وعليه فقد أعرب قوله تعالى: (أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ)، وقوله: (غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَاهُ) بعد (إلا) مستثنيين في قوله تعالى: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَاهُ﴾ (الأحزاب: ٥٣)، وأما أبو حيان فيرى أن ذلك لا يقع على مذهب جمهور التحوّيين<sup>(٢)</sup> .

وبيان مذهب كلٍّ منهما في هذه المسألة، يوجب علينا أن نُورد أقوال التحوّيين - أيضاً - في المسألة بصورة موجزة وواضحة، فأقول:

المذهب الأول: ذهب ابن السراج إلى أن حرف الاستثناء إنما يُستثنى به واحدًا، فأجاز نحو: (قام القوم إلا زيدًا)، ولم يُجز أن تقول: (أعطيت الناس إلا عمرًا الدينانير)، بل تقول: (أعطيت الناس الدراهم إلا زيدًا)، للعلة المذكورة، وذهب إلى عدم جواز الاستثناء في نحو: (ما أعطيت أحدًا درهمًا إلا عمرًا دانقًا)، وأجاز فيهما البدلية، فأبدل (عمرًا) من (أحد)، و(دانقًا) من (درهم)، كأنك قلت: (ما أعطيت إلا عمرًا دانقًا)<sup>(٣)</sup> .

(١) ينظر: الكشاف ٣/٢٤٤، ٢٤٦، والبحر المحيط ٧/٢٣٧، ٢٤١ .

(٢) ينظر: الكشاف ٣/٢٤٤، والبحر المحيط ٧/٢٣٧ .

(٣) ينظر: الأصول ١/٢٨٣، وانظر: الارتشاف ٣/١٥٢٠، والمساعد ١/٥٧٠ .

وقد ردّ ابن مالك مذهب ابن السراج في المسألة، فقال: «وحاصل كلامه جواز أن يقال: (ما أعطيت أحداً درهماً إلاّ عمراً دانقاً)، على أن يكون الاسمان اللذان هما بعد (إلاّ) بدلين منصوبين على الاستثناء، وفي هذا ضعفٌ بين؛ لأنّ البديل في الاستثناء لا يبدل من اقترانه بـ (إلاّ)، فكان بذلك أشبه شيء بالمعطوف بحرف، فكما لا يقع بعد حرفٍ معطوفان، كذلك لا يقع بعد حرف الاستثناء بدلان، فإن ورد ما يؤهم ذلك قدّر ناصبٌ للثاني»<sup>(١)</sup>.

المذهب الثاني: ذهب الأخفش وأبو عليّ الفارسيّ إلى عدم جواز صحة التركيب في نحو: (ما أخذ أحداً إلاّ زيداً درهماً)، و(ما ضرب القوم إلاّ بعضهم بعضاً)، ومنعاً ذلك تمّ اختلافاً في تصحيحها، فتصحيحها عند الأخفش بأن يُقدّم على (إلاّ) المرفوع الذي بعدها، فتقول: (ما أخذ أحداً زيداً إلاّ درهماً)، و(ما ضرب القوم بعضهم إلاّ بعضاً)، فأبدل (زيداً) من (أحد)، و(بعضهم) من (القوم)، وهذا موافق لما ذهب إليه التحوّيون من أنّ حرف الاستثناء إنّما يُستثنى به واحداً<sup>(٢)</sup>.

قال أبو حيان: «وهو عجيب؛ لأّنه يقتضي أنّ غير زيدٍ قد يكون أخذ، وليس فيه نفيّ الأخذ عن غير زيدٍ بالكليّة؛ لأّنه لما أبدل زيداً من أحدٍ لم يشمل النفيّ غيره، وظاهر الكلام نفيّ الأخذ عن كلّ أحدٍ إلاّ زيداً»<sup>(٣)</sup>.

وأما تصحيحها عند الفارسيّ فقد زاد فيها منصوباً قبل (إلاّ)، فتقول: (ما أخذ أحداً شيئاً إلاّ زيداً درهماً)، و(ما ضرب القوم أحداً إلاّ بعضهم بعضاً)<sup>(٤)</sup>.

(١) بنظر: شرح التسهيل ٢/٢٩٢.

(٢) بنظر رأي الأخفش في: الاستغناء للقراقيّ ١٥٤، والتذليل والتكميل ٣/٣٤، والارتشاف ٣/١٥٢٠، والمساعد ١/٥٧١، والأشباه والنظائر ٣/١٧٥.

(٣) بنظر رسالة: (مسألة في الاستثناء نحوية في آية كريمة)، منها نسخة في مكتبة عارف حكمت في ورقة ونصف، ضمن المجموع ٢٧٢/٨٠، حقّقها د. جمال مجيمر.

(٤) بنظر رأي الفارسيّ في: الاستغناء للقراقيّ ١٥٤، والتذليل والتكميل ٣/٣٤، والارتشاف =

قال أبو حيان: «ولم ندر تخريجه لهذا التركيب، هل هو على أن يكون ذلك على البدل فيهما، كما ذهب إليه ابن السراج، في: (ما أعطيت أحداً درهماً إلاّ عمراً دانقاً)، ليبدل المرفوع من المرفوع، والمنصوب من المنصوب، أو هو على أن يجعل أحدهما بدلاً، والثاني معمول عامل مضمّر، فيكون: (إلاّ زيد) بدلاً من (أحد)، و(إلاّ بعضهم) بدلاً من (القوم)، و(درهماً) منصوبٌ بـ (أخذ) مضمراً، و(بعضاً) منصوبٌ بـ (ضرب) مضمرة، كما اختاره ابن مالك<sup>(١)</sup>.

المذهب الثالث: ذهب الزمخشري إلى جواز أن يُستثنى بأداة واحدة - دون عطف - شيان، فقد ذهب إلى أن (أَنْ يُؤذَنَ لَكُمْ) في معنى الطرف، أي: وقت أن يؤذن، وذهب إلى أن (غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَاهُ) حالٌ من (لا تَدْخُلُوا)، ثم قال: «وقع الاستثناء على الوقت والحال معاً، كأنه قيل: لا تدخلوا بيوت النبي ﷺ إلاّ وقت الإذن، ولا تدخلوها إلاّ غير ناظرين»<sup>(٢)</sup>.

فاعترض على الزمخشري بأنه استثنى شيئين: هما الطرف والحال بأداة واحدة دون عطف، وهذا الاستثناء منعه التحاة أو جمهورهم<sup>(٣)</sup>.

المذهب الرابع: ذهب أبو حيان إلى القول بمذهب ابن مالك القائل بأنه: «لا يُستثنى بأداة واحدة - دون عطف - شيان، وموهم ذلك بدل، ومعمول فعل مضمّر، لا بدلان»<sup>(٤)</sup>.

= ١٥٢٠/٣، والمساعد ٥٧١/١، والأشباه والنظائر ١٧٤/٣.  
(١) ينظر: التذييل والتكميل ٣٤/٣ أ، وانظر: الأصول ٢٨٣/١، وشرح التسهيل ٢٩٢/٢، والارتشاف ١٥٢٠/٣، والمساعد ٥٧٠/١، والجمع ٢٢٦/١.  
(٢) ينظر: الكشاف ٢٤٤/٣، والدر المصون ١٣٨/٩.  
(٣) ينظر: البحر المحيط ٢٣٧/٧، وانظر: الأشباه والنظائر ١٦٨/٣، وروح المعاني ٢٤٤/١١.  
(٤) ينظر: التسهيل ١٠٣، وشرح التسهيل ٢٩٢/٢.



معنى ذلك: أن حرف الاستثناء إنما يُستثنى به واحدٌ، فمثال الصحيح دون عطفٍ: (قام القومُ إلا زيداً)، وبحرف عطفٍ: (قام القومُ إلا زيداً وعمراً).  
وأما مثال الممتنع دون عطفٍ، فنحو: (أعطيتُ الناسَ إلا عمراً الدنانير)،  
أو نحو: (قام القومُ إلا زيداً عمراً) .

وقد خالف ابنُ مالكِ ابنُ السراجِ في توجيه هذا المثال: (ما أعطيتُ أحداً درهماً إلا عمراً دانقاً)، فابنُ السراجِ يقول: الاسمان اللذان هما بعد (إلا) منصوبان على البدلية، ولا يجوز الاستثناء فيهما، وابنُ مالكٍ يقول: أحدهما بدلٌ، والآخرُ معمولٌ عامِلٌ مضمِرٌ .

وحجّةُ ابنِ مالكٍ في هذه المسألة: أنه كما لا يقع بعد حرف العطف معطوفان، كذلك لا يقع بعد حرف الاستثناء مستثنيان، فإن ورد ما يُوهم ذلك قُدِّرَ ناصبٌ للثاني<sup>(١)</sup> .

وعليه فليس فيهما من يقول: إثمها مستثنيان بأداةٍ واحدةٍ .

أما أبو حيان الأندلسي فقد ذهب إلى القول بمذهب ابن مالكٍ آنف الذكر، وعليه فقد اعترض على الزمخشري في إعرابه السابق للآية؛ لأنَّ الزمخشري جعل الاستثناء واقعاً على الوقت والحال معاً بأداةٍ واحدةٍ دون عطفٍ، وأبو حيان لا يرى جواز ذلك، بل يرى أنَّ (أَنَّ يُؤذَنَ لَكُمْ) منصوبٌ بإسقاطِ باءِ السببية، و(غَيْرَ نَاطِرِينَ إِثَاءً) حالٌ لعاملٍ محذوفٍ دلَّ عليه (لا تَدْخُلُوا)، تقديره: ادخلوا بالإذن غير ناطرين إناه<sup>(٢)</sup> .

فتخلص عمّا ورد على الزمخشري من قول النحاة: «لا يستثنى بأداةٍ

واحدةٍ - دون عطفٍ - شيان» .

(١) ينظر: الأصول ٢٨٣/١، وشرح التسهيل ٢٩٢/٢، وانظر: الهمع ٢٢٦/١ .

(٢) ينظر: البحر المحيط ٢٣٧/٧، والدر المصون ١٣٨/٩ .

المذهب الخامس: ذهب تقي الدين السبكي إلى جواز أن يُستثنى بأداة واحدة - دون عطف - شيان على مذهبه، لا على مذهب الزمخشري، فقد أعرب (أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ) حالاً، ويكون المعنى: مصحوبين، وأعرب (غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَاهُ) حالاً بعد حال والعامل فيهما الفعل المفرغ في (لا تَدْخُلُوا) . ومذهب السبكي يتلخص في: أن الاستثناء المفرغ من جهة الصناعة يعمل ما قبله فيما بعده، فالمستثنى في الحقيقة عنده: المصدر المتعلق بالحالين، فكأنه قال: لا تدخلوا في حال من الأحوال إلا دخولاً مصحوبين فيه بالإذن، غير ناظرين إناه .

وعلى مذهب الزمخشري كما يراه السبكي يكون المستثنى في الحقيقة: هو المصدر المتعلق بالظرف والحال، فكأن الزمخشري قال: لا تدخلوا إلا دخولاً وقت أن يُؤْذَنَ لَكُمْ، غير ناظرين إناه<sup>(١)</sup> .

وقد وصح تقي الدين السبكي - في رسالة صغيرة له في المسألة نفسها - مذهبه وطريقته في الاستثناء بأداة واحدة - دون عطف - شيين، وفي الوقت نفسه بين أن هذا مراد الزمخشري، فقال: «هذا الذي قاله الشيخ صحيح بالنسبة إلى ظاهر كلام الزمخشري، ولكن الاستثناء المفرغ يتوجه النفي فيه على كل ما يحتمله المصدر، ويخرج المستثنى ، وقد يكون مقيداً بقيود كثيرة كلها متعلقة بالمستثنى، وهو في الحقيقة فرد من أفراد المصدر المنفي، فلم يقع بعد (إلا) إلا المستثنى، فلا يُنافي ما قاله الجمهور، فقوله: لا تدخلوا بُيوت النَّبِيِّ شَمِلَ النَّهْيُ جميع أفراد الدخول بأوقاته ، وأحواله ، وسائر مفاعيله التي يتعدى إليها الفعل، وقوله: (إلا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ) حقيقته: استثناء دخول موصوفٍ بأنه مأذونٌ فيه غير ناظرٍ فاعله، فالمستثنى واحدٌ مقيدٌ بقيدين ولم يقع بعد (إلا) إلا المستثنى.

(١) ينظر: النصّ المحقق ص: ٤٥، ٤٦ .

فلا يَرُدُّ عليه ما قاله الشيخ ولا قول ابن مالك: لا يستثنى بأداة واحدة - دون عطفٍ - شينان .

وظاهر كلام التُّحاة أنه لا يجوز ذلك، فليس ما نحن فيه في شيء من ذلك، وإثما هو استثناءٌ لأمرٍ مقيّدٍ بقيودٍ، وكذلك لو قلت: (ما قام زيدٌ إلا يومَ الجمعة ركباً في داره أمامَ الأمير)، كان الاستثناء لقيام موصوفٍ بتلك الصفات، فالمستثنى مصدرٌ مقيّدٌ، ولا تقول: إنَّ المستثنى زمانٌ، ومكانٌ، وحالٌ، وإنَّ كلَّ واحدٍ راجعٌ إلى مستثنىٍّ منه من جنسه، فيُقدَّر في قولنا (ما قام زيدٌ إلا يومَ الجمعة): (ما قام في يومٍ إلا يومَ الجمعة)، وهذا التقدير محتملٌ لكنه يلزم منه التخصيص ويترتب عليه الإيرادُ المذكور، واللفظ عامٌّ فلا يُخصَّص، بل يُجعل النفي للقيام زماناً ومكاناً وحالاً وغير ذلك، ثم يخرج منه ما دلَّ عليه الاستثناءُ بجميع قيوده وصفاته<sup>(١)</sup>.

وقفات: لنا في القضايا السابقة الذكر التي هي موضوع الرسالة، وهي محلُّ الاختلاف بين الزمخشريِّ وأبي حيان الأندلسيِّ ثلاثُ وقفات:

الوقفة الأولى: أكَّد الزمخشريُّ مذهبه في جواز أن يُستثنى بأداةٍ واحدةٍ - دون عطفٍ - شينان في قوله تعالى: ﴿لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا، مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا تَقِفُوا أَخَذُوا﴾ (الأحزاب: ٦٠، ٦١) . فقال: «إلا زماناً (قليلاً) ريثما يرتحلون ويلتقطون أنفسهم وعيالهم فسَمي ذلك إغراءً، وهو التحريش على سبيل المجاز، (ملعونين) نصبٌ على الشتم أو الحال، أي: لا يجاورونك إلا ملعونين، دخل حرف الاستثناء على الظرف والحال معاً، كما مرَّ في قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ

(١) ما بين علامتي التنصيص نقلته من رسالة لتقي الدين السُّبكيِّ في المسألة نفسها بعنوان: (مسألة في الاستثناء نحوية في آية كريمة)، منها نسخة في مكتبة عارف حكمت في ورقة ونصف، ضمن المجموع ٨٠/٢٧٢، حقَّقها د. جمال مخيمر .

رسالة الجلم والأناه في إعراب قوله تعالى: ﴿غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَاهُ﴾ - تحقيق د. أحمد بن محمد القرشي

لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَاهُ﴾، ولا يصح أن ينتصب عن (أخذوا)؛ لأن ما بعد كلمة الشرط لا يعمل فيما قبلها، وقيل: في (قليلاً) هو منصوبٌ على الحال - أيضاً - ومعناه: لا يجاورونك إلا أقلّاءً أذلاءً ملعونين<sup>(١)</sup>.

وقد اعترض أبو حيان - أيضاً - على الزمخشري في إعراب هذه الآية، فقال: «وتقدم الكلام معه في مجيء الحال مما قبل (إلا) مذكورة بعد ما استثنى بإلا، فيكون الاستثناء منصباً عليهما وأن جمهور البصريين منعوا من ذلك .

والصحيح أن (ملعونين) صفةٌ لقليل، أي: إلا قليلين ملعونين، ويكون (قليلاً) مستثنى من الواو في (لا يُجاورونك)، والجملة الشرطية صفةٌ أيضاً، أي: مقهورين مغلوباً عليهم<sup>(٢)</sup>.

قلت: اعتراض أبي حيان في توجيه الآية ضعيفٌ، وليس بقوة رأي الزمخشري، وبخاصة أن أبا حيان تخلّى عن مذهبه السابق الذكر في إعراب قوله تعالى: (غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَاهُ) وهو أنها حالٌ لعاملٍ محذوفٍ دلّ عليه المذكور .

الواقفة الثانية: أكد أبو حيان موقفه وتأييده لمذهب جمهور التحوّين القائلين: إنه لا يجوز أن يُستثنى بأداةٍ واحدةٍ - دون عطفٍ - شيان، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾ (البقرة: ٢١٣)، فقد ردّ أبو حيان مذهب القائلين بأن (إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ) استثناءٌ مفرّغٌ، وهو فاعلٌ بـ(اخْتَلَفَ)، و(مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ) متعلّقٌ بالفعل (اخْتَلَفَ)، و(بَغْيًا) منصوبٌ بـ(اخْتَلَفَ)، فقال: «وهذا فيه نظرٌ وذلك أن المعنى على الاستثناء، والمفرّغ في الفاعل وفي المجرور وفي المفعول من أجله؛ إذ المعنى: وما

(١) بنظر: الكشاف ٢٤٦/٣.

(٢) بنظر: البحر المحيط ٢٤١/٧.

اختلف فيه إلا الذين أوثقوا إلا من بعد ما جاءهم البينات إلا بغياً بينهم، فكل واحد من الثلاثة محصوراً، وإذا كان كذلك فقد صارت أداة الاستثناء مستثنى بها شينان دون الأول من غير عطف، وهذا لا يجوز، وإنما جاز مع العطف؛ لأن حروف العطف يُنوى بعدها (إلا) فصارت كالمفوض بها، فإن جاء ما يؤهم ذلك جعل على إضمار عامل<sup>(١)</sup>، ثم قال: «وأجاز قوم أن يقع بعد (إلا) مستثنيان دون عطف، والصحيح أنه لا يجوز؛ لأن (إلا) هي من حيث المعنى معديّة، ولولا (إلا) لما جاز للاسم بعدها أن يتعلّق بما قبلها، فهي كواو (مع)، وكالهمزة التي جعلت للتعديّة في بنية الفعل، فكما أنه لا تُعديّ واو (مع) ولا الهمزة لغير مطلوها الأول إلا بحرف عطف، فكذلك (إلا).

وعلى هذا الذي مهّدناه يتعلّق (من بعد ما جاءهم البينات) وينتصب (بغياً) بعامل مضمّر يدلّ عليه ما قبله، وتقديره: اختلفوا فيه من بعد ما جاءهم البينات بغياً بينهم<sup>(٢)</sup>.

الوقفة الثالثة: نجد أبا حيان - والله أعلم - مال إلى القول برأي الكسائي والأخفش القائلين بجواز وقوع الحال بعد (إلا) - وهذا القول هو مذهب الرمخشري - في قوله تعالى: ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلالًا لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ﴾ (آل عمران: ٩٣)، فقال: «(من قبل) يظهر أنه متعلّق بقوله: (كَانَ حِلالًا لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ) أي: من قبل أن تُنزل التوراة، وفصل بالاستثناء؛ إذ هو فصلّ جائز، وذلك على مذهب الكسائي، وأبي الحسن، في جواز أن يعمل ما قبل (إلا) فيما بعدها، إذا كان ظرفاً، أو مجروراً، أو حالاً، نحو: ما حُيس إلا

(١) بنظر: البحر المحيط ١٤٦/٢.

(٢) بنظر: البحر المحيط ١٤٧/٢.

زيدٌ عندك، وما أوى إلا عمروٌ إليك، وما جاء إلا زيدٌ ضاحكاً<sup>(١)</sup> .  
وأيضاً مال أبو حيان إلى القول بمذهبهما في قوله تعالى: ﴿قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَمَا  
أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ بِصَائِرٍ وَإِنِّي لَأَطُّنُكَ يَا فِرْعَوْنُ مُبُورًا﴾ (الإسراء:  
١٠٢). فقال: «وانتصب (بصائير) على الحال في قول ابن عطية، والخوفي، وأبي  
البقاء، وقالوا: حالٌ من (هؤلاء)، وهذا لا يصح إلا على مذهب الكسائي  
والأخفش؛ لأنهما يُجيزان: ما ضرب هنداً هذا إلا زيدٌ ضاحكاً .  
ومذهب الجمهور أنه لا يجوز، فإن ورد ما ظاهره ذلك أول على إضمار  
فعل يدل عليه ما قبله، التقدير: ضربها ضاحكاً، وكذلك يُقدرون - هنا -  
أنزلها بصائير، وعند هؤلاء لا يعمل ما قبل (إلا) فيما بعدها إلا أن يكون مستثنىً  
منه أو تابعاً له<sup>(٢)</sup> .

خامساً: وصف النسخ المعتمدة في تحقيق الرسالة:

اعتمدت في تحقيق رسالة: (الحلم والأناه في إغراب قوله تعالى: غير  
ناظرين إناه) على ست نسخ، منها ثلاث نسخ مطبوعة، وثلاث مخطوطة، وهي  
متفاوتة في الجودة، والعناية، وال ضبط .

والنسخ الخطية للرسالة من محفوظات مكتبة شيخ الإسلام السيد أحمد  
عارف حكمت الحسيني بالمدينة المنورة، وقد رمزت لكل نسخةٍ منهنّ برمزٍ  
يُميّزها عن غيرها، والنسخ هي:

١. النسخة الأولى: هي النسخة التي اعتمدها أصلاً في تحقيق الرسالة  
وإخراجها، تقع ضمن مجموع برقم (٨٠/٢٧٢)، في (سبع صفحات)، في كل  
صفحة (عشرون، أو واحدٌ وعشرون سطرًا)، كُتبت بخطٍ معتادٍ، على الصفحة

(١) بنظر: البحر المحيط ٥/٣ .

(٢) بنظر: البحر المحيط ٨٣/٦ .

الأولى من المجموع: (مما جمعه كاتبه في سنة اثنتين وتسعمائة (٢٠٢هـ)، غفر الله له ولوالديه ولمشايعه ولسائر المسلمين، والحمد لله رب العالمين حمداً إلى يوم الدين، بقلمه عَجلاً معه عالم الدين محمد بن محمد الشافعي، غفر الله سبحانه وتعالى له، تم).

وفي أول المجموع قائمة بأسماء الرسائل التي اشتمل عليها، وعلى الورقة الثانية منه مجموعة من التمليكات، والأشعار، والطُرف، واللطائف الأدبية .  
وتماز هذه النسخة بالدقة والوضوح، وندرة التحريف، والتصحيح، والسقط، وهي نسخة جيدة، أُعْتُني بها وبضبطها بالشكل؛ لذلك اتخذتها أصلاً معتمداً وقابلتها بالنسخ المخطوطة والمطبوعة؛ لأنها نُسخت من نسخة يُخط المؤلف، إذ جاء في آخرها: (كتبه في ثالث عشر جمادى الأولى سنة اثنتين وثمانين وسبعمائة، بظاهر دمشق الحروسة، هذا صورة ما وجدته بخط المؤلف - رحمه الله تعالى - والحمد لله وحده، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلّم).

٢. النسخة الثانية: رمزت لها بالحرف (ب)، تقع ضمن مجموع برقم (٨٠/١٥٨)، في (أربع عشرة صفحة)، في كل صفحة (تسعة عشر سطرًا)، والمجموع بخط محمد بن محمد الواسطي الشافعي، وقد وافق الفراغ من نسخه يوم الأحد رابع شهر شعبان من شهور سنة سبع وثمانين وسبعمائة، ورسائل المجموع مذهبة الإطار، كُتبت بخط النسخ، عليها بعض التعليقات، والتصحيح، والمعارضة، وفي أول المجموع قائمة بأسماء الرسائل التي اشتمل عليها.

وهذه النسخة أقدم بسنوات قليلة من الأولى إلا أن السبب في عدم جعلها أصلاً في تحقيق الرسالة يرجع إلى أن الناسخ لها وقع في كثير من الأخطاء الإملائية، والتصحيح، والتحريف، وشيء من السقط، الأمر الذي أفقدها حتى التقدّم والسبق على الأخرى .

٣. النسخة الثالثة: رمزت لها بالحرف (ج)، تقع ضمن المجموع (٨٠/١٠٤)، في (إحدى عشرة صفحة)، في كل صفحة (ثلاثة وعشرون سطرًا)، كتبت بخط التسخ، على يد محمد بن أحمد بن عليّ البهوتي الحنبلي، وقد جاء في آخرها: (تمت الرسالة المباركة بحمد الله وعونه وحسن توفيقه على يد أحوج الخلق إلى عفو ربه العليّ محمد بن أحمد بن عليّ البهوتي الحنبلي، وهي منقولة من نسخة بخط الصلاح الصفدي، منقولة من نسخة المؤلف تعمدته الله بالرحمة والرضوان، وأسكنه أعلى فرايس الجنان).

والمجموع عليه تصحيحات من ناسخه، وبعض التعليقات، وفي أوله فهرسة لما يحتويه من رسائل نُسخت ما بين عامي (١٠٣٨ - ١٠٣٩ هـ). وهذه النسخة كسابقتها لا تخلو من أخطاء إملائية، وتصحييف، وتحريف، وسقط.

٤. النسخة الرابعة: رمزت لها بالحرف (ف)، أعني به النسخة المطبوعة ضمن كتاب (الفتاوى) التي جمعها تاج الدين لوالده، وهي تقع في الجزء الأول من صفحة (٩٥ - ١٠٣)، وهي غير محققة تحقيقاً علمياً.

٥. النسخة الخامسة: رمزت لها بالحرف (ش)، أعني به النسخة المطبوعة ضمن كتاب (الأشباه والنظائر) للسيوطي، بمراجعة وتقديم الدكتور فايز ترحيني، وهي تقع في الجزء الرابع من صفحة (١٥٣ - ١٦٣).

وهذه النسخة حُرمت من التحقيق العلمي المتبع، إذ يوجد بها سقط كثير، وأخطاء إملائية، ونحوية، وطباعية، وتصحييف، وتحريف، ولم تُخرج الآراء، والأقوال، ولم توثق المسائل.

٦. النسخة السادسة: رمزت لها بالحرف (م)، أعني به تحقيق الدكتور عبد العال سالم مكرم لكتاب (الأشباه والنظائر) للسيوطي، والنسخة تقع في الجزء



السابع من صفحة (٢٠٠ - ٢١٧)، وهي أحسن حالاً من الطبعين السابقتين من حيث السقط، لكنها لم تُحَقَّق تحقِيقاً علمياً وفق المتبع، فالْحَقِّق لم يُحَرِّج آراء التَّحَاة، ولم يُوثِّق المسائل التَّحَوِيَّة وغيرها، كما أنَّها لم تسلم من سقط بعض الكلمات، وبعض العبارات والجمل التي تُخلِّ بالمعنى، ويوجد بها زيادات تُحيل الكلام على غير وجهه.

وجُهد الدكتور عبد العال مكرم يتمثل في مقابلة النَّسخ الخطيَّة التي توافرت له عند إعادة طباعة كتاب (الأشباه والنظائر) حيث إنَّه قابلها بالطبعة التي راجعها فايز ترحيبي .  
و يتمثل - أيضاً - في استدراك بعض الكلمات والجمل التي سقطت من النَّسخة المطبوعة .

سادساً: عملي في تحقيق الرسالة ودراستها:

إنَّ أبرز ما عملته في تحقيق الرسالة ودراستها يتلخَّص في الأمور التالية:

١. ترجمتُ لتقي الدين السُّبكيّ ترجمةً مختصرةً، وعرّفت بمؤلفاته في فروع اللُّغة العربيَّة .
٢. وثَّقتُ عنوانَ الرسالة، ونسبَتها لتقي الدين السُّبكيّ، وبيّنت تأريخَ تأليفها والدافع إلى ذلك، ومصادرها .
٣. درستُ موضوعَ الرسالة، وبيّنت موقفَ تقي الدين السُّبكيّ والتَّحَوِيين في المسألة .
٤. اعتمدت النَّسخة الأولى (أصلاً) في تحقيق وإخراج نصِّ الرسالة، وذلك بناءً على جودة ناسخها وضبطه؛ ولأنَّها نُسخت من نَسَخَةٍ بخط المؤلِّف .
٥. التزمْتُ منهجاً في تحقيق النصِّ غايته إكمال الناقص، وإقامة المعوجِّ، وتهذيب المختلِّ.

٦. أهملت الإشارة إلى الفروق بين النسخ في الأخطاء الإملائية، أو الطباعية، أو التصحيف، أو التحريف، أو ما لا فائدة في ذكره وإيراده؛ لأنه يترتب على ذلك توسع في حواشي الرسالة دون فائدة .
٧. اعتيت في المقابلة بين النسخة الأولى والنسخ الأخرى بتقويم النص، واستدراك الجمل والكلمات التي سقطت من الطباعات السابقة للرسالة، وأيضاً من النسخ الخطية، ووضعها بين معقوفين: [ ] مع عدم الإشارة إليها في الهامش؛ لأن ذلك يُثقل كاهل النص بالحواشي التي لا طائل من ورائها .
٨. وضعت الزيادة من النسخ الأخرى على النسخة الأولى لأجل إقامة النص بين معقوفين: [ ]، وأشارت إليها في الهامش .
٩. رقت الرسالة، وضبطها ضبطاً يفي بالغرض، ويزيل ما يُشكل .
١٠. خرجت ما ورد في الرسالة من شواهد .
١١. خرجت آراء التحويين وغيرهم من مصادرها، ووثقت مادة الرسالة العلمية من مظاهرها .
١٢. علقت على المسائل التي تحتاج إلى تعليقٍ مع توثيقها من مظاهرها .  
والله الموفق، هو حسبنا ونعم الوكيل



### النص المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَاهُ﴾  
(الأحزاب: ٥٣) الذي نختار في إعرابها أن قوله: (أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ) حال،  
ويكون معناه: مصحوبين، والباء مقدرّة مع أن، تقديره: بأن، أي: مصاحباً<sup>(١)</sup>.  
وقوله: (غَيْرَ نَاطِرِينَ) حالٌ بعد حال، والعاملُ فيهما الفعلُ المفعَّلُ في  
(لَا تَدْخُلُوا)<sup>(٢)</sup>، ويجوز تعدُّدُ الحال<sup>(٣)</sup>؛ وجوّز الشيخُ أبو حيانَ أن تكون الباءُ  
للسببية<sup>(٤)</sup>، ولم يُقدِّرِ الزمخشريُّ حرفاً أصلاً، بل قال: [إِنَّ] (أَنْ يُؤْذَنَ) في معنى

(١) قال الألويسي في (روح المعاني ١١/٢٤٣): «بتقدير باء المصاحبة استثناءً مفعَّلٌ من أعمّ الأحوال، أي: لا تدخلوها في حال من الأحوال إلا حال كونكم مصحوبين بالإذن».  
(٢) قال أبو البقاء العكبري في (التيان ٢/١٠٦٠): «(إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ) هو في موضع الحال، أي: لا تدخلوا إلا مأذوناً لكم...» و(غَيْرَ) بالنصب على الحال من الفاعل في (تَدْخُلُوا)».  
وانظر: الفريد في إعراب القرآن المجيد ٤/٤٨.

(٣) فصل الدمامي الكلام في مسألة جواز تعدد الحال مع اتحاد عاملها، واتحاد صاحبها، أو تعدده وإضمار عاملها، وحذفها، واختلاف العامل فيها وفي صاحبها، وذكر أن جواز التعدد يكون في مسألتين: الأولى: أن يتعدّد الحال ويتحد عاملها وصاحبها، وذلك نحو: (جاء زيدٌ راكباً مسرعاً)، وهذه المسألة فيها خلاف، فالفارسيّ منعها وتبعه ابن عصفور وجماعة، والأخفش وابن حنّيّ أحازاها وتبعهما ابن مالك وغيره. المسألة الثانية: أن يتعدّد الحال ويتعدّد صاحبها، ويتحد العامل وهو ليس اسم تفضيل، نحو: (لقيت زيدا مصعباً منحدرًا)، فهذا جائزٌ باتفاق، وكنا إذا كان اسم تفضيل، نحو: (هذا بسرّاً أطيبُ منه رطباً)، وإن كان فيه ضعفٌ ما إلا أنه في قوة مصدرين، فجاز لذلك. ينظر: تعليق الفرائد ٦/٢٢٣ - ٢٢٥.

(٤) قال أبو حيان في (البحر المحيط ٧/٢٣٧): «وَأَمَّا قَوْلُهُ (إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ) فَلَا يَتَعَيَّنُ أَنْ =

الظرف، أي: وقت أن يؤذن<sup>(١)</sup>.

وأورد عليه أبو حيان: أن المصدرية لا تكون في معنى الظرف، وإنما ذلك في المصدر الصريح، نحو: أجيئك صباح الديق، أي: وقت صباح الديق، ولا تقول: أن يصيح<sup>(٢)</sup>.

فحصل خلاف في أن (أن يؤذن) ظرف أو حال، فإن جعلناها ظرفاً كما قال الزمخشري، فقد قال: إن (غير ناظرين) حال من (لا تدخلوا)، وهو صحيح<sup>(٣)</sup>؛ لأنه استثناء مفرغ من الأحوال، كآته قال: لا تدخلوا في حال من الأحوال إلا مصحوبين غير ناظرين، على قولنا، أو: وقت أن يؤذن لكم غير ناظرين على قول الزمخشري<sup>(٤)</sup>، وإنما لم يجعل (غير ناظرين) حالاً من (يؤذن)

= يكون ظرفاً؛ لأنه يكون التقدير: إلا بأن يؤذن لكم، فتكون الباء للسببية، كقوله: ﴿فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾ (الأعراف: ٥٧)، أو للحال، أي: مصحوبين بالإذن. قال الألويسي في (روح المعاني ٢٤٣/١١): «حوّز أبو حيان كونه بتقدير باء السببية، فيكون الاستثناء من أعم الأسباب، أي: لا تدخلوها بسبب من الأسباب إلا بسبب الإذن». (١) ينظر: الكشاف ٢٤٤/٣. قال الألويسي في (روح المعاني ٢٤٤/١١): «ذهب الزمخشري إلى أنه استثناء من أعم الأوقات، أي: لا تدخلوها في وقت من الأوقات إلا وقت أن يؤذن لكم».

(٢) ينظر: البحر المحيط ٢٣٧/٧، وانظر: الدر المصون ١٣٨/٩. وقد رده الألويسي في (روح المعاني ٢٤٤/١١) اعتراض أبي حيان على الزمخشري، فقال: «ولا يخفى أن القول بالاختصاص أحد قولين للنحاة في المسألة، نعم إنه الأشهر، والزمخشري إمام في العربية لا يُعترض عليه بهذه المخالفة».

(٣) قال الزمخشري في (الكشاف ٢٤٤/٣): «(أن يؤذن لكم) في معنى الظروف، تقديره: وقت أن يؤذن لكم، و(غير ناظرين) حال من (لا تدخلوا)».

(٤) قال الشوكاني في (فتح القدير ٢٩٧/٤): «(إلا أن يؤذن لكم) استثناء مفرغ من أعم =

وإن كان جائزاً من جهة الصناعة؛ لأنه يصير حالاً مقدّرة<sup>(١)</sup>؛ [ولأنهم لا يصيرون منهيين عن الانتظار، بل يكون ذلك قيدياً في الإذن، وليس المعنى على ذلك، بل على أنهم نُهوا أن يدخلوا إلاّ بإذن، ونُهوا إذا دخلوا أن يكونوا ناظرين إناه، فلذلك امتنع من جهة المعنى أن يكون العامل فيه (يُؤذَن)، وأن يكون حالاً من مفعوله<sup>(٢)</sup>، فلو سكت الزمخشريُّ على هذا لم يرد عليه شيء، لكنّه زاد وقال: «وقع الاستثناء على الوقتِ والحالِ معاً، كأنه قيل: لا تدخلوا

= الأحوال، أي: لا تدخلوها في حال من الأحوال إلاّ في حال كونكم مأذوناً لكم، وهو في موضع نصبٍ على الحال، أي: إلاّ مصحويين بالإذن؛ أو بترغ الخافض، أي: إلاّ بأن يُؤذَن لكم؛ أو منصوب على الظرفية، أي: إلاّ وقت أن يُؤذَن لكم، وانتصابُ (غَيْرَ نَاطِرِينَ إناه) على الحال». وانظر: الفريد في إعراب القرآن المجيد ٤/٤٨، وتفسير أبي السعود ٧/١١٢.

(١) بين الفاكهي في (شرح كتاب الحدود في النحو ٢٢٨-٢٣٠) أن الحال المقدّرة هي إحدى أقسام الحال المبيّنة، والحال المبيّنة تنقسم بحسب الزمان إلى خمسة أقسام: حالٌ مُقَارِنَةٌ، ومُتَدَاخِلَةٌ، ومُتَعَدِّدَةٌ، ومُوطَّئَةٌ، ومُقدَّرَةٌ، والحال المقدّرة: هي التي يكون حصول مضمونها متأخراً في الخارج عن حصول مضمونها عاملها، نحو: ﴿فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ﴾ (الزمر: ٧٣)؛ إذ الخلود لا يكون مقارناً للدخول، وكذا: ﴿وَسَجِّتِ الْجِبَالَ يَوْمًا﴾ (الأعراف: ٧٤)؛ إذ الجبل لا يكون بيتاً في حال التّحت. وعرف أبو البقاء الكفويّ الحال المقدّرة في (الكليات ٢/٢١١)، فقال: «هي أن تكون غير موجودة حين وقع الفعل، نحو: ﴿فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ﴾ (الزمر: ٧٣)، وهي المستقبليّة». وانظر: الأشباه والنظائر ٣/١٧٧، والمعجم المفصل ١/٤٤٥، وسمّاها - أيضاً - الحال المنتظرة.

(٢) ذهب جماعة من التّحويين إلى جواز أن تكون (غَيْرَ نَاطِرِينَ) منصوبةً على الحال، والعامل فيها (يُؤذَن)، وصاحب الحال هو الضمير المحرور في (لكم)، وهنا جائزٌ من جهة الصناعة التّحويّة، إلاّ أنّه ممتنعٌ من جهة المعنى، وهو ما بينه السبكيّ. ينظر: المحرر الوجيز ١٣/٩٤، والبيان ٢/١٠٦٠، والفريد ٤/٤٨، وتفسير أبي السعود ٧/١١٢، وفتح القدير ٤/٢٩٧.

رسالة الجلم والأناه في إعراب قوله تعالى: ﴿غَيْرَ نَاطِرِينَ آيَاهُ﴾ - تحقيق د. أحمد بن محمد القرشي

بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا وَقْتَ الإِذْنِ، وَلَا تَدْخُلُوهَا إِلَّا غَيْرَ نَاطِرِينَ<sup>(١)</sup>.  
فَوَرَدَ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ اسْتِثْنَاءَ شَيْئَيْنِ: وَهُمَا الظَّرْفُ وَالحَالُ بِأَدَاةٍ وَاحِدَةٍ،  
وَقَدْ مَنَعَهُ التَّحَاةُ أَوْ جَهْمُورُهُمْ<sup>(٢)</sup>.  
وَالظَّاهِرُ أَنَّ الرَّمْخُسْرِيَّ مَا قَالَ ذَلِكَ إِلَّا تَفْسِيرَ مَعْنَى، وَقَدْ قَدَّرَ أُدَاتَيْنِ،  
وَهُوَ مِنْ جِهَةِ بَيَانِ المَعْنَى .

وقوله: [وقع الاستثناء على الوقت والحال معاً] من جهة الصناعة؛ لأنَّ  
الاستثناءَ المَفْرَعُ يعمل ما قبله فيما بعده، والمستثنى في الحقيقة: هو المصدر  
المتعلق بالظرف والحال، فكأنه قال: لا تدخلوا إلا دُخُولاً موصوفاً بكذا .  
ولست أقول بتقدير مصدر [هو] عاملٌ فيهما، فإنَّ العملَ للفعل المَفْرَعُ،  
وإنما أردتُ شرح المعنى، ومثَّلُ هذا الإعراب هو الذي نختاره في مثل قوله:  
﴿وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَعِيًّا بَيْنَهُمْ﴾ (آل عمران: ١٩)  
أي: إلا اختلافاً من بعد ما جاءهم العلم ببعياً بينهم<sup>(٣)</sup>، فالجار والجرور [والحال]  
[١٢٩/ب] ليسا مستثنيين بل يقع عليهما المستثنى، وهو الاختلاف، كما تقول:  
ما قمتُ إلا يومَ الجمعةِ ضاحكاً أمامَ الأميرِ في داره، فكأنها يعمل فيها الفعلُ  
المَفْرَعُ من جهة الصناعة<sup>(٤)</sup>، وهي من جهة المعنى كالشيء الواحد؛ لأنها بمجموعها

(١) ينظر: الكشاف ٢٤٤/٣، وانظر: البحر المحيط ٢٣٧/٧، والدر المصون ١٣٨/٩.

(٢) تنظر المسألة في: الأصول ٢٨٣/١، وشرح التسهيل ٢٩٢/٢، والارتشاف ١٥٢٠/٣،  
والمساعد ٥٦٩/١، وتعليق الفرائد ٦١/٦.

(٣) الوجه الإعرابي الذي اختاره السُّكِّيُّ في تخريج الاستثناء في هذه الآية هو من ذهب العكبريِّ  
وغيره. ينظر: التبيان ١٠٦٠/٢، وانظر: الفريد ٤٤٨/١، ٥٥٤. وقد رَدَّ أبو حيان والسمين  
الخلقي، ينظر: البحر المحيط ١٤٦/٢، ٤٢٧، والدر المصون ٣٧٧/٢، و٩٠/٣.

(٤) قال ابن مالك في الاستثناء المَفْرَعُ:

بعض من المصدر الذي تضمنته الفعل المنفي، وهذا أحسن من أن يُقدَّر: اختلفوا بغياً بينهم؛ لأنه حينئذ لا يُفيد الحصر<sup>(١)</sup>، وعلى ما قلناه يُفيد الحصر فيه، كما أفاده في قوله: ﴿مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ﴾، فهو حصرٌ في شيئين، [و] لكن بالطريق الذي قلناه، لا أنه استثناء شيئين، بل شيء واحد صادق على شيئين .

ويمكن حملُ كلام الزمخشري على ذلك، فقوله: «وقع الاستثناء على الوقت والحال معاً» صحيحٌ، وإن [كان] المستثنى أعم؛ لأنَّ الأعم يقع على الأخص، والواقع على الواقع واقعٌ، فتخلص عمّا ورد عليه من قول النحاة: «لا يُستثنى بأداة واحدة - دون عطفٍ - شيئين»<sup>(٢)</sup> .

وقد أورد عليه أبو حيان في قوله: إنها حال من (لا تدخلوا)، أن هذا لا يجوز على مذهب الجمهور؛ إذ لا يقع عندهم بعد (إلا) في الاستثناء إلا المستثنى، [أو المستثنى منه]، أو صفة المستثنى [منه]<sup>(٣)</sup> .

= وإن يُفرَّغ سابق (إلا) لما بعدُ يكن كما لو (إلا) غديما

قال ابن الناظم في (شرح الألفية ٢٩٩): «يعني: وإن يُفرَّغ العامل السابق على (إلا) من ذكر المستثنى منه للعمل فيها بعدها بطل عملها فيه، وأُعرب بما يقتضيه ذلك العامل. والأمر كما قال: فإنه يجوز في الاستثناء بـ(إلا) بعد النفي، أو شبهه أن يُحذف المستثنى منه، ويقام المستثنى مقامه، فيعرب بما كان يعرب به دون (إلا)، لأنه قد صار خلفاً عن المستثنى منه، وأُعطي إعرابه» وانظر: شرح الكافية الشافية ٧٠٧/٢، وشرح ابن عقيل ٥٤٨/١، وضياء السالك ١٨٢/٢ .

(١) هنا مذهب أبي حيان في البحر المحيط ١٤٦/٢، ٤٢٧ .

(٢) هنا قول ابن مالك في التسهيل ١٠٣، وينظر: شرح التسهيل ٢٩٢/٢ .

(٣) قال السيوطي في (الأشياء والنظائر ١٦٨/٣): «(لا يعمل ما قبل إلا فيما بعدها إلا أن يكون مستثنى، نحو: ما قام إلا زيد، أو مستثنى منه، نحو: ما قام إلا زيداً أحد، أو تابعاً له، نحو: ما قام إلا زيداً فاضلاً» . وانظر: المساعد ٥٨٢/١، وشفاء العليل ٥٠٩/١، وتعليق =

وأجاز الأخص والكسائي ذلك في الحال<sup>(١)</sup>، وعلى هذا يجيء ما قاله  
الزمخشري.

وهذا الإيراد عجيب؛ لأنه ليس مراد الزمخشري: لا تدخلوا غير ناظرين  
إنه، حتى يكون الحال قد تأخر بعد أداة الاستثناء على مذهب الأخص  
والكسائي، وإنما مراده أنه حال من (لا تدخلوا)؛ لأنه مفرغ فيعمل فيما بعد  
الاستثناء، كما في قولك: ما دخلت إلا غير ناظر، فلا يرد على الزمخشري  
استثناء شيئين، وجوابه ما قلناه<sup>(٢)</sup>.

وحاصله تقييد إطلاقهم: لا يستثنى بأداة واحدة - دون عطف - شيئين،  
بما إذا كان الشيطان لا يعمل الفعل فيهما إلا بعطف، أما إذا كان عاملاً فيهما  
بغير عطف، فيتوجه [الاستثناء إليهما؛ لأن حرف الاستثناء] كالفعل؛ ولأن  
الفعل عامل فيهما قبل الاستثناء فكذا بعده<sup>(٣)</sup>.

= الفرائد ٩٩/٦ .

(١) قال أبو حيان في (البحر المحيط ٢٣٧/٧): «وأما أن الاستثناء وقع على الوقت والحال معاً،  
فلا يجوز على مذهب الجمهور، ولا يقع بعد (إلا) في الاستثناء إلا المستثنى، أو المستثنى  
منه، أو صفة المستثنى منه؛ وأجاز الأخص والكسائي ذلك في الحال، أجازا: (ما ذهب  
القوم إلا يوم الجمعة راحلين عتاً)، فيجوز ما قاله الزمخشري في الحال» وانظر: الدر  
المصون ١٣٩/٩، وروح المعاني ٢٤٤/١١ .

(٢) أي: أن الاستثناء المفرغ من جهة الصناعة يعمل ما قبله فيما بعده، وعلى ذلك يكون المستثنى  
في الحقيقة في الآية: هو المصدر المتعلق بالظرف والحال، فكأنه قال: لا تدخلوا إلا دخولاً وقت  
أن يؤذن لكم، غير ناظرين إنه، فكلها يعمل فيها الفعل المفرغ من جهة الصناعة، وهي من  
جهة المعنى كالشيء الواحد؛ لأنها مجموعها بعض من المصدر الذي تضمنه الفعل المنفي .

(٣) ينظر: شرح التسهيل ٢٩٢/٢ والارتشاف ١٥٢٠/٣، والمساعد ٥٦٩/١، وتعليق الفرائد  
٦٢/٦ .



واختار أبو حيان في إعراب الآية أن يكون التقدير: فأدخلوا غير ناظرين<sup>(١)</sup>، كما في قوله: ﴿بِالْبَيْتَاتِ وَالزُّبُرِ﴾ (النحل: ٤٤) أي: أرسلناهم<sup>(٢)</sup>، والتقدير في تلك الآية قوي؛ لأجل البعد والفصل، وأما هنا فمحمّل هو وما قلناه .

فإن قلت: قولهم: لا يستثنى بأداة واحدة - دون عطف - شيان، هل هو متفق عليه أو مختلف فيه؟ وما المختار فيه؟

قلت: قال ابن مالك - رحمه الله - في (التسهيل): «لا يُستثنى بأداة واحدة - دون عطف - شيان، وموهم ذلك بدل، [ومعمول] فعل مضمّر لا بدلان، خلافاً لقوم»<sup>(٣)</sup> .

قال أبو حيان - رحمه الله - : «إنّ من التحوّين من أجاز ذلك<sup>(٤)</sup>، ذهبوا إلى إجازة: ما أخذ أحدًا إلا زيدَ درهماً، وما ضرب القوم إلا بعضهم بعضاً، قال: ومنع [ذلك] الأخصش، والفارسي، واختلفا في إصلاحها، فتصححها عند

(١) قال أبو حيان في (البحر المحيط ٢٣٧/٧): «ومعنى (غير ناظرين) فحال، والعامل فيه محذوف، تقديره: ادخلوا بالإذن غير ناظرين». وانظر: فتح القدير ٢٩٧/٤، وروح المعاني ٢٤٥/١١.

(٢) قال أبو حيان في (البحر المحيط ١٤٦/٢): «ولذلك تأوّلوا قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ، بِالْبَيْتَاتِ وَالزُّبُرِ﴾ (النحل: ٤٣، ٤٤) على إضمار فعل، التقدير: أرسلناهم بالبيئات والزُّبر، ولم يجعلوا (بالبيئات) متعلّقاً بقوله: (وَمَا أَرْسَلْنَا)؛ لئلا يكون (إلا) قد استثنى بها شيان: أحدهما (رجالاً)، والآخر: (بالبيئات) من غير عطف». وانظر: الدر المصون ٣٧٧/٢ .

(٣) ينظر: التسهيل ١٠٣، وانظر: شرح التسهيل ٢٩٢/٢.

(٤) المحوِّزون له ابنُ السَّراج، يقول: هما بدلان، وابنُ مالك، يقول: أحدهما بدل، والآخر معمولٌ عاملٍ مضمّر، وليس في هؤلاء من يقول: إنّهما مستثنيان بأداة واحدة . ينظر: الأصول ٢٨٣/١، وشرح التسهيل ٢٩٢/٢ .

رسالة الجلم والأناه في إغراب قوله تعالى: ﴿غَيْرَ نَاطِرٍ إِنَّا﴾ - تحقيق د. أحمد بن محمد القرشي

الأخفش<sup>(١)</sup> بأن يُقدّم على (إلا) المرفوع الذي بعدها، فتقول: ما أخذ أحدٌ زيداً إلا درهماً، وما ضرب القوم بعضهم إلا بعضاً، قال: وهذا موافق لما ذهب إليه ابن السراج<sup>(٢)</sup>، وابن مالك<sup>(٣)</sup> من أنّ حرف الاستثناء إنما يُستثنى به [أ/١٣٠] واحداً. وتصحيحها عند الفارسي<sup>(٤)</sup> بأن يزيد فيها منصوباً قبل (إلا)، فتقول: ما أخذ أحدٌ شيئاً إلا زيداً درهماً، وما ضرب القوم أحداً إلا بعضهم بعضاً.

قال أبو حيان: «ولم [ندر]<sup>(٥)</sup> تخريجه لهذا التركيب، هل هو على أن يكون ذلك على البدل فيهما، كما ذهب إليه ابن السراج<sup>(٦)</sup>، في: ما أعطيت أحداً درهماً إلا عمراً دانقاً، ليُبدل المرفوع من المرفوع، والمنصوب من المنصوب، أو هو على أن يجعل أحدهما بدلاً، والثاني معمول عامل مضمّر، فيكون: إلا زيداً بدلاً من [أحدٍ]، و[إلا بعضهم بدلاً من] القوم، ودرهماً منصوباً [بأخذ]

(١) ينظر رأي الأخفش في: التذييل والتكميل ٣٤/٣ أ، والارتشاف ٣/١٥٢٠، والمساعد ٥٧٠/١، والأشباه والنظائر ٣/١٧٥.

(٢) قال ابن السراج في (الأصول ١/٢٨٣): «فإن استثنيت بعد الأفعال التي تتعدى إلى مفعولين، نحو: (أعطيتُ زيداً درهماً)، قلت: (أعطيتُ الناسَ الدراهمَ إلاّ زيداً)، ولا يجوز أن تقول: (إلاّ عمراً الدينارين)؛ لأنّ حرفَ الاستثناء إنّما تُستثنى به واحداً.»

(٣) ينظر: شرح التسهيل ٢/٢٩٢.

(٤) ينظر رأي الفارسي في: التذييل والتكميل ٣٤/٣ أ، والارتشاف ٣/١٥٢٠، والمساعد ٥٧٠/١، والأشباه والنظائر ٣/١٧٤.

(٥) زيادة من النسخ.

(٦) قال ابن السراج في (الأصول ١/٢٨٣): «فإن قلت: (ما أعطيتُ أحداً درهماً إلاّ عمراً دانقاً)، وأردت الاستثناء أيضاً لم يجوز، فإن أردت البدلَ جاز، فأبدلتَ (عمراً) من (أحدٍ)، و(دانقاً) من قولك (درهماً)، فكأنك قلت: (ما أعطيتُ إلاّ عمراً دانقاً)». وانظر: الارتشاف ٣/١٥٢٠، والمساعد ٥٧٠/١.

مضمراً، وبعضاً منصوباً] بـ (ضرب) مضمرة، كما اختاره ابن مالك<sup>(١)</sup>.  
 والظاهر من قول المصنف - يعني ابن مالك - (خلافاً لقوم): أنه يعود  
 إلى قوله: (لا بدلان)، فيكون ذلك خلافاً في التخريج لا خلافاً في صحة  
 التركيب<sup>(٢)</sup>، والخلاف كما ذكرته موجود في صحة التركيب، فمنهم من قال:  
 هذا التركيب صحيح لا يحتاج إلى [تخريج، لا] بتصحيح الأخفش، ولا  
 بتصحيح الفارسي<sup>(٣)</sup>، هذا كلام أبي حيان - رحمه الله -  
 وحاصله: أن في صحة هذا التركيب خلافاً: فالأخفش والفارسي يمنعانه،  
 وغيرهما يجوزاه، والمجوزون له ابن السراج، يقول: هما بدلان، وابن مالك، يقول:  
 أحدهما بدل، والآخر معمول [عامل] مضمراً، وليس في هؤلاء من يقول: إنهما  
 مستثنيان بأداة واحدة، ولا نقل أبو حيان ذلك عن أحد.  
 وقوله في صدر كلامه: «إن من التحويتين من أجازهن»، محمول على  
 التركيب لا على معنى الاستثناء، فليس في كلام أبي حيان ما يقتضي الخلاف في  
 المعنى بالتسبة إلى جواز استثناء شيئين بأداة واحدة من غير عطف.  
 واحتج ابن مالك بأنه كما لا يقع بعد حرف العطف معطوفان، كذلك لا

(١) ينظر: شرح التسهيل ٢/٢٩٢، وانظر: المساعد ١/٥٧٠.

(٢) رد ابن مالك في (شرح التسهيل ٢/٢٩٢) مذهب ابن السراج القائل بأنهما بدلان  
 منصوبان على الاستثناء، فقال: «وفي هذا ضعف بين؛ لأن البدل في الاستثناء لا يُبدل من  
 اقترانه بـ(إلا)، فكان بذلك أشبه شيء بالمعطوف بحرف، فكما لا يقع بعد حرف  
 معطوفان، كذلك لا يقع بعد حرف الاستثناء بدلان، فإن ورد ما يؤهم ذلك قُدر ناصباً  
 للثاني» وانظر: الدر المصون ٢/٣٧٨.

(٣) ينظر: التذليل والتكميل ٣/٣٤ أ، وهو بتصريف في الارتشاف ٣/١٥٢٠، والبحر المحيط  
 ٢/١٤٦، والدر المصون ٢/٣٧٧.

يقع بعد حرف الاستثناء مستثيان<sup>(١)</sup>.

وتعجب الشيخ أبو حيان منه في ذلك؛ لجواز قولنا: ضرب زيداً عمراً وبشراً خالداً، وضرب زيداً عمراً بسوطٍ وبشراً عمراً بجريدة .  
وقال: «إنَّ الجوزين لذلك عللوا الجوازَ بشبهه (إلا) بحرف العطف، وابن مالك جعل ذلك علةً للمنع»<sup>(٢)</sup>.

وفي هذا التعجب نظرٌ؛ لأنَّ ابن مالك أخذ المسألة مطلقاً في هذا المثال وفي غيره، وقال: «لا يُستثنى بأداةٍ واحدةٍ - دون عطفٍ - شيئاً».

ولا شك أن ذلك صحيحٌ في قولنا: قام القومُ إلاَّ زيداً، [وما قام القومُ إلاَّ زيداً]<sup>(٣)</sup>، وما قام إلاَّ خالدٌ، وما أشبه ذلك، مما يكون العاملُ فيه واحداً والعملُ واحداً، ففي مثل هذا يُمنع التعددُ، ولا يكون مستثياناً بأداةٍ واحدةٍ، ولا معطوفان بحرفٍ واحدٍ .

والشيخ في (شرح التسهيل) مثل قول المصنف (بحرف عطفٍ): قام القوم إلاَّ زيداً وعمراً، وهو صحيحٌ، ومثله دون عطفٍ: أعطيتُ الناسَ إلاَّ عمراً الدنانير<sup>(٤)</sup>؛ وكأته أراد التمثيل بما هو محلُّ نظر، وإلاَّ فالمثال الذي قدّمناه هو من جهة الأمثلة، ولا ريب في امتناع قولك: قام القوم إلاَّ زيداً عمراً .

ثم قال الشيخ: «قال ابن السراج: هذا لا يجوز، بل تقول: أعطيتُ الناسَ الدنانيرَ إلاَّ عمراً، قال: فإن قلت: ما أعطيتُ أحداً درهماً [إلاَّ] عمراً [١٣٠] ب [دانقاً، وأردت الاستثناء لم يُجز، وإن أردت البدلَ جاز، فأبدلت: عمراً من

(١) بنظر: شرح التسهيل ٢/٢٩٢.

(٢) بنظر: التذييل والتكميل ٣/٣٤ أ، مصورة دار الكتب .

(٣) زيادة من النسخ .

(٤) بنظر: التذييل والتكميل ٣/٣٣ ب، وانظر: الارتشاف ٣/١٥٢٠.

أحدٍ، ودانقاً من درهمٍ، كأثك قلت: ما أعطيتُ إلاّ عمراً دانقاً<sup>(١)</sup>.  
قلتُ: وقد رأيتُ كلام ابن السراج في (الأصول) كذلك<sup>(٢)</sup>.

قال الشيخ أبو حيان - رحمه الله تعالى - : «وهذا التقدير الذي قدره في  
البدل، وهو: ما أعطيتُ إلاّ عمراً دانقاً، لا يُؤدِّي إلى أن حرف الاستثناء يُستثنى  
به واحداً، بل هو في هذه الحالة التقديرية ليس ببدل، إنما نصبهما على أنّهما  
مفعولاً (أعطيتُ) المقدره، [ وذلك ]<sup>(٣)</sup> لا يتوقف على وساطة (إلاّ)؛ لأنّه استثناءٌ  
مفرغٌ، فلو أسقطتَ (إلاّ)، فقلت: ما أعطيتُ عمراً درهماً، جاز عملها في  
الاسمين، بخلاف عمل العامل [ في ] المستثنى الواقع بعد (إلاّ) فهو متوقفٌ على  
وساطتها<sup>(٤)</sup>.

قلتُ: الحالة التقديرية إنّما ذكرها ابن السراج لما أعربهما بدلين، فأسقط  
المبدلين، وصار كأنّ التقدير ما ذكره .

وابن السراج قائلٌ: بأنّ حرف الاستثناء لا يُستثنى به إلاّ واحداً، حتى إنّ  
قال قبل ذلك في: ما قام أحدٌ إلاّ زيداً إلاّ عمراً، إنّ لا يجوز رفعهما؛ «لأنّه لا  
يجوز أن يكون لفعل واحدٍ فاعلان مختلفان يرتفعان به بغير حرف عطفٍ»، فلا  
يُبدّ أن ينتصب أحدهما<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر: التذييل والتكميل ٣/٣٣ ب .

(٢) ينظر: الأصول ١/٢٨٣

(٣) زيادة من (ج) .

(٤) ينظر: التذييل والتكميل ٣/٣٣ ب .

(٥) قال ابن السراج في (الأصول ١/٢٨٣): «فإن أوقعت استثناءً بعد استثناءٍ قلت: (ما قام  
أحدٌ إلاّ زيدٌ إلاّ عمراً) فتنصب (عمراً)؛ لأنّه لا يجوز أن يكون لفعلٍ واحدٍ فاعلان  
مختلفان يرتفعان به بغير حرف عطفٍ، فهذا مما يُبصرُك أنّ النصب واجبٌ بعد استثناءٍ  
الرافع بالرفوع، ولك أن تقول: (ما أتاني أحدٌ إلاّ زيدٌ إلاّ عمراً) و(إلاّ زيداً إلاّ عمرو) =

والظاهر أن الشيخ أراد أن يشرح كلام ابن السراج لا أن يرده عليه .  
ثم قال الشيخ: (١) «ذهب الزجاج إلى أن البدل ضعيف» (٢)؛ لأنه لا يجوز  
بدل اسمين من اسمين، لو قلت: ضرب زيد المرأة أخوك هنداً، لم يجوز، قال:  
والسماغ على خلاف مذهب الزجاج، وهو أنه يجوز بدل اسمين من اسمين، قال  
الشاعر: (٣)

فلما قرعنا التبع بالتبع بعضه ببعض أبت عيادته أن تكسرا  
ورد ابن مالك على ابن السراج بأن البدل في الاستثناء لا يبد من اقترانه  
بـ (إلا)، يعني: وهو قدر: ما أخذ أحد [ زيد ] بغير (إلا) (٤) .  
وقد يجاب عن ابن السراج بأن الذي لا يبد من اقترانه بـ (إلا) هو  
البدل الذي يراؤ به الاستثناء، أما هذا فلم يرد به معنى الاستثناء، بل هو بدل

= فتنصب أيهما شئت وترفع الآخر».

(١) أي أبو حيان، ينظر: التذيل والتكميل ٣٣/٣ ب، وانظر: الارتشاف ١٥٢٠/٣ .

(٢) ينظر: الارتشاف ١٥٢٠/٣، والتذيل والتكميل ٣٣/٣ ب، و٣٤ أ .

(٣) للنايعة الجعدي رضي الله عنه، في ديوانه ٧١، ونسب - أيضاً - في (شرح الحماسة  
٨٠/١) لزفر بن الحرث . والشاهد فيه قوله: (التبع بالتبع بعضه ببعض)، حيث جاز إبدال  
اسمين من اسمين في الموجب مع عدم (إلا)، فأبدل الشاعر (بعضه) من (التبع)، وأبدل (بعض)  
من (التبع) الثانية، فدل على أن المنفي جائر فيه ذلك وكذلك الإيجاب بعد النفي، فتقول: (ما  
قرعنا التبع إلا بعضه ببعض). ينظر: التذيل والتكميل ٣٣/٣ ب، و٣٤ أ، والملخص ٥٦٥،  
والهمع ٢٢٦/١، والأشبه والنظائر ٢٠٩/٧، وروح المعاني ٢٤٥/١١ .

(٤) رد ابن مالك في (شرح التسهيل ٢٩٢/٢) كلام ابن السراج، فقال: «وحاصل كلامه  
جواز أن يقال: (ما أعطيت أحداً درهماً إلا عمراً دانقاً)، على أن يكون الاسمان اللذان  
هما بعد (إلا) بدلين منصويين على الاستثناء، وفي هذا ضعف بين؛ لأن البدل في الاستثناء  
لا يبد من اقترانه بإلا».

منفيّ قَدِمَتْ (إلاّ) عليه لفظاً، وهي في الحكم متأخرة .  
وحاصلُه: أنّه يلزمُه الفصلُ بينَ البدلِ والمبدلِ بـ(إلاّ)، ويلزمُه الفصلُ بينَ  
(إلاّ) وما دخلتُ عليه بالبدلِ كما قبلها .

والشيخُ تعقّبَ ابنَ مالكٍ بكلامٍ طويلٍ لم يُردّه، ولم يتلخّص لي من كلام  
أحدٍ من التّحاة ما يقتضي حصرين، وقد قال ابنُ الحاجبِ في (شرح المنظومة)<sup>(١)</sup>  
في المواضع التي يجب فيها تقدّمُ الفاعلِ في قوله:

أَوْ أَثْبِتَ الْمَفْعُولُ بَعْدَ نَفْيِ فَلَا زَمَّ تَقْدِيمُهُ بَوَعْيِ

قال: «كقولك: ما ضَرَبَ زيدٌ [إلاّ] عمراً، فهذا مما يَجِبُ فيه تقدّمُ  
الفاعلِ؛ لأنَّ الغرضَ حصرُ مَضْرُوبِيَّةِ زيدٍ في عمروٍ خاصّةً، أي: لا مضروبٌ  
لزيدٍ سوى عمرو، فلو قُدِّرَ له مضروبٌ آخَرٌ لم يستقم، بخلاف العكس فلو قُدِّمَ  
المفعولُ على الفاعلِ انعكس المعنى؛ قال: فإن قيل: ما المانعُ أن يُقالَ فيها: ما  
ضربَ إلاّ عمراً زيدٌ، ويكونُ [فيه]<sup>(٢)</sup> حينئذٍ تقدّمَ المفعولُ على الفاعلِ؟

قلتُ: لا يستقيم؛ لأنّه لو جُوزَ تعدّدُ المستثنى المفعولِ [١٣١/أ] بعد (إلاّ)  
في [قبيلين]، كقولك: ما ضربَ إلاّ زيدٌ عمراً، أي: ما ضربَ أحدٌ أحداً إلاّ زيدٌ  
عمراً، كان الحصرُ فيهما معاً، والغرضُ الحصرُ في أحدهما، فيرجع الكلامُ بذلك  
إلى معنى آخَرَ غيرِ مقصودٍ، وإن لم يُجوزَ كانت المسألةُ الأولى ممتنعاً؛ لبقائها بلا  
فاعلٍ ولا ما يقوم مقام الفاعلِ؛ لأنّ التقديرَ حينئذٍ: ضربَ زيدٌ، فيبقى (ضَرَبَ)  
الأوّلُ بغيرِ فاعلٍ، وفي الثانية يكون (عمرو) منصوباً بفعلٍ مقدّرٍ غير (ضَرَبَ)  
الأوّلِ، فتصيرُ جملتين، فلا يكون فيهما تقدّمُ فاعلٍ على مفعولٍ<sup>(٣)</sup>.

(١) بنظر: شرح الوافية نظم الكافية ١٥٨، وفي النسخ: (إذ) مكان (أو) .

(٢) زيادة من النسخ .

(٣) بنظر: شرح الوافية نظم الكافية ١٥٨ - ١٥٩ .

هذا كلام ابن الحاجب، وليس فيه تصريح بنقل خلاف.  
ورأيتُ كلامَ شخصٍ من العجم يُقال له الحديثي<sup>(١)</sup>، شرح كلامه ونقل  
كلامه هذا، وقال: «لا يخفى عليك أن هذا الجواب إنما يتم ببيان أن (زيداً) في  
قولنا: ما ضرب إلا عمرو زيداً، و(عمراً) في قولنا: ما ضرب إلا زيداً عمراً،  
يمتنع أن يكونا مفعولين لـ (ضرب) الملفوظ، ولم يتعرض المصنّف في هذا  
الجواب، فيكون هذا الجواب غير تام» .

وقال المصنّف في (أمالى الكافية): «لا بُدَّ في المستثنى المفرغ من تقدير تمام،  
فلو استعملوا بعد (إلا) مستثنيين، لوجب أن يكون قبلهما تامان، فإذا قلت: ما  
ضرب إلا زيداً عمراً، فإما أن تقول لا تمام لهما، أو لهما تامان، أو لأحدهما دون  
الآخر، الأوّل مخالف للباب، والثاني يُؤدّي إلى [إثبات] أمرٍ خارجٍ عن القياس  
[من غير]<sup>(٢)</sup>، ولو جاز ذلك في الاثنين جاز فيما فوقهما، وذلك ظاهرُ  
البطلان، والثالثُ يُؤدّي إلى اللبس فيما قصد، فلذلك حكموا بأن الاستثناء  
المفرغ إنما يكون لواحدٍ، ويؤوّل ما جاء على توهم غير ذلك بأنه متعلّق بما دلّ  
عليه الأوّل، فإذا قلت: ما ضرب إلا زيداً عمراً، فنحن نُجوز ذلك لا على أنّه  
بـ (ضرب) الأوّل، ولكن بفعلٍ محذوفٍ دلّ عليه الأوّل، كأن سألنا سؤال عمّن  
ضرب؟ فقال: عمراً، أي: ضرب عمراً»<sup>(٣)</sup> .

(١) هو ركن الدين الحديثي الحسن بن محمد العلوي المتوفى سنة (٧١٥هـ)، وأظنه ركن الدين  
الاسترابادي، فهو أيضاً علوي؛ لأنّ المترجمين اتفقوا على الاسم واللقب وسنة الوفاة،  
واختلفوا في إضافة الاسترابادي أو الحديثي لأحدهما، وما هما إلا واحدٌ، له ثلاثة شروح  
على الكافية: (صغير، ومتوسط، وكبير) ولم أفف على واحدٍ منها، وله شرحٌ على الشافية  
ينظر: كشف الظنون ٢/١٣٧٦، ومقدمة شرح الوافية ٣٠، ٣٥.

(٢) زيادة من النسخ، وفي (ش، م) من غير سبب .

(٣) لم أجد هنا النص في (الأمالى التحوّية) لابن الحاجب .



قال الحديشي: «ولقائل أن يختار الثالث، ويقول: العام لا يُقدَّر إلا للذي يلي (إلا) منهما، فإنَّ العامَّ إنما يُقدَّر للمستثنى المفرَّغ لا لغيره، والمستثنى المفرَّغ: هو الذي يلي (إلا)، فلا يحصلُ اللبسُ أصلاً» .

فثبت أنَّ جوابَ (شرح المنظومة) لا يتمُّ بما ذكره في (الأمالي) أيضاً، نعم [يتمُّ] <sup>(١)</sup> بما ذكره ابنُ مالك، وهو أنَّ الاستثناءَ في حكم جملةٍ مستأنفةٍ <sup>(٢)</sup>؛ لأنَّ معنى: جاء القومُ إلا زيدا: ما منهم زيدٌ، وهذا يقتضي ألاَّ يعمل ما قبل (إلا) فيما بعدها؛ لما لاحَ أنَّ (إلا) بمثابة (ما وإلا) في صورٍ لا مندوحةَ عنه، وهي إعمالُ ما قبل (إلا) في المستثنى المنفي على أصله، وفيما بعد (إلا) المفرَّغ، وهو المستثنى المفرَّغ تحقيقاً أو تقديرًا، نحو: ما جاءني أحدٌ إلا زيدا، على البدل، وفيما بعد المقدمَّة على المستثنى منه، والمتوسطة بينه وبين صفتِه؛ [لأنَّه يكثرُ] الإضمارُ إن قُدِّرَ العاملُ بعد (إلا) في الصور؛ لكثرة وقوعها، نحو: ما قاموا إلا زيدا، وما قام إلا زيدا، وما جاء إلا زيدا القومُ، وما مررتُ بأحدٍ إلا زيدا خيراً من عمرو؛ وألاَّ يجوز: ما ضرب إلا [زيداً] عمراً، ولا: إلا عمراً [١٣١/ب] زيداً؛ لأنه إن كانا مستثنيين فهو ممتنعٌ، وإن كان المستثنى ما يلي (إلا) دون الأخير، يكون ما قبله عاملاً فيما بعده في غير الصور الأربع، وهو ممتنعٌ، وما ورد قُدِّرَ عاملاً للثاني، فتقدير: ما ضرب إلا عمراً زيداً: ضرب زيداً .

وذهب (صاحب المفتاح) إلى جواز التقديم، حيثُ قال في (فصل القصر): «ولك أن تقول في الأول: ما ضرب إلا عمراً زيداً، وفي الثاني: ما ضرب إلا زيداً عمراً، فتقدِّم وتؤخِّر، إلا أنَّ هذا التقديم والتأخير لما استلزم قصر الصفة قبل تمامها على الموصوف، قلَّ دَوْرُهُ في الاستعمال؛ لأنَّ الصفةَ المقصورةَ على (عمرو)

(١) زيادةٌ من (ش، م) .

(٢) ينظر تفصيل المسألة في: شرح التسهيل ٣٠٤/٢ .

في قولنا: ما ضرب زيداً إلا عمراً، هي ضربُ زيدٍ لا الضربُ مطلقاً، والصفة المقصورة على (زيدٍ) في قولنا: ما ضرب عمراً إلا زيداً هي الضربُ لعمرو<sup>(١)</sup>. قال الحديثي علي (صاحب المفتاح): «إن حكمه بجواز التقديم إن أُثبت بوُزوده في الاستعمال فهو غيرُ مستقيم، فإن ما ورد في الاستعمال يُحتمل أن يكون الثاني فيه معمولاً لعاملٍ مقدر، كما ذكره ابنُ الحاجب<sup>(٢)</sup> وابنُ مالك<sup>(٣)</sup>، وأصول الأبواب لا تثبت بالمحتملات، وإن أُثبت بغيره فلا بُدَّ من بيانه لِيُنظر فيه». قال: «فإن قيل: فهل يجوز التقديم في إتما؟ قلت: لا يجوز قطعاً في (إتما) وإن جَوَزَ في (ما وإلا)؛ لأن (ما وإلا) أصلٌ في القصر؛ ولأن التقديم في (ما وإلا) غيرُ مُلتبسٍ» كذا قال (صاحب المفتاح)<sup>(٤)</sup>. وقال الحديثي: «امتناع التقديم في (إتما) يقتضي امتناعه في (ما وإلا)؛ ليجري بابُ الحصر على سَنَنِ واحِدٍ»<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر: مفتاح العلوم ٢٩٧، وانظر: الإيضاح للقرز وبني ٢٢٣، ٢٢٥.

(٢) ينظر: شرح الوافية ١٥٩.

(٣) ينظر: شرح التسهيل ٢٩٢/٢.

(٤) قال السكاكي في (مفتاح العلوم ٣٠٠): «ولا تجوزُ معه - أي: إتما - من التقديم والتأخير ما جَوَزَته مع (ما وإلا)، ولا نفسه في ذلك عليه فذاك أصلٌ في باب القصر، وهذا كالفرع عليه، والتقدمُ والتأخيرُ هناك غيرُ مُلتبسٍ، وههنا مؤدٍ إلى الإلباس» وانظر: الإيضاح للقرز وبني ٢٢٦.

(٥) ما ذهب إليه الحديثي مخالفٌ لمذهب التحويين؛ لأنَّ المحصور بـ(إتما) لا خلاف في أنه لا يجوز تقديمه، وأمَّا المحصور بـ(إلا) ففيه خلافٌ، والصحيح جوازُ تقديمه؛ لأنَّ المعنى مفهومٌ معها، سواءً قُدِّمَ المحصور أو أُخِّرَ، بخلاف المحصور بـ(إتما) فإنه لا يُعلمُ حصره إلا بالتأخير. قال ابن مالك في (شرح التسهيل ١٣٤/٢): «والتوسُّع عند وضوح المعنى أولى من التضييق بمنع أحد الاستعماليين». وانظر المسألة في: شرح الألفية لابن الناظم ٢٢٨، وشرح ابن عقيل ٤٤٦/١.

قال عليُّ السُّبكيُّ: وقد تأملتُ ما وقع في كلام ابنِ الحاجب [من قوله]<sup>(١)</sup>: ما ضرب أحدٌ أحداً إلا زيدٌ عمراً، وقوله: إنَّ الحصرَ فيهما معاً<sup>(٢)</sup>، والسَّابِقُ إلى الفهم منه: أنه لا ضاربٌ إلا زيدٌ، ولا مضروبٌ إلا عمرو، فلم أجدهُ كذلك، وإتّما معناه: لا ضاربٌ إلا زيدٌ لأحدٍ إلا عمراً، فانتفتتُ ضاربيّةَ غيرِ زيدٍ لغيرِ عمرو، وانتفتتُ مضروبيّةَ عمرو من غيرِ زيدٍ، وقد يكونُ زيدٌ ضاربٌ عمراً وغيره، وقد يكونُ عمرو ضربه زيدٌ وغيره، وإتّما يكونُ المعنى: نفْيُ الضاربيّةِ مطلقاً عن غيرِ زيدٍ، ونفْيُ المضروبيّةِ مطلقاً عن غيرِ عمرو، إذا قلنا: ما وقع ضربٌ إلا من زيدٍ على عمرو، فهذان حصران مطلقان بلا إشكال .

وسببه: أنَّ النفيَ ورد على المصدرِ واستثنى منه شيءٌ خاصٌّ، وهو ضربُ زيدٍ لعمرو، فيبقى ما عداه على النفي، كما ذكرناه في الآية الكريمة، وفي الآية الأخرى التي ينتفي فيها الاختلاف: ﴿إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَعِيَا بَيْنَهُمْ﴾ (آل عمران: ١٩)

والفرقُ بين نفي المصدرِ ونفي الفعلِ: أنَّ الفعلَ مسندٌ إلى فاعلٍ، فلا [ينتفي عن المفعول إلا ذلك المقيد، والمصدرُ ليس كذلك بل] هو مطلقٌ فينتفي مطلقاً، إلا [الصورة المستثناة منه بقيودها] .

وقد جاءني كتابُك - أكرمك الله - تذكُّرٌ فيه أتُّك [وقفتَ على ما قرَّرتُه في إعراب] قوله تعالى: (غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَاءً)، وأنَّ التُّحاةَ اختلفوا في أمرين<sup>(٣)</sup>:

أحدُهُما: وقوعُ الحالِ بعدِ المستثنى، نحو قولك: أكرم [١/١٣٢] النَّاسَ إِلَّا

(١) زيادةٌ من النَّسخ .

(٢) بنظر: شرح الوافية ١٥٩ .

(٣) لخص السُّبكيُّ في هذين الأمرين الخلافَ بين الرَّمْشَرِيِّ وأبي حَيَّان في المسألة وبين رأيه بوضوح تامٍّ .

زيداً قائمين .

وهذه هي التي اعترض بها الشيخ أبو حيان على الزمخشري، وهو اعتراض [ساقط]؛ لأن الزمخشري جعل الاستثناء وارداً عليها، وجعلها حالاً مستثناة، فهي في الحقيقة [مستثناة]، فلم يقع بعد (إلا) حينئذ إلا المستثنى فإثمه مفرغ للحال، والشيخ فهم أن الاستثناء غير منسحب عليه، فلذلك أورد عليه أن (غير ناظرين) ليس مستثنى، ولا صفة للمستثنى منه، ولا مستثنى منه<sup>(١)</sup>.

وقد أصبت فيما قلت، لكن للشيخ بعض غدر على ظاهر كلام الزمخشري لما قال: إنه حال من (لا تدخلوا)، ولم يتأمل الشيخ بقية كلامه، فلو اقتصر على ذلك لأمكن أن يقال: إن مرادها: لا تدخلوا غير ناظرين إلا أن يؤذن لكم، ويكون المعنى: أن دخولهم غير ناظرين مشروطاً بالإذن، وأما ناظرين فممنوعاً مطلقاً بطريق الأولى، ثم قدم المستثنى وأخر الحال، فلو أراد هذا كان إيراد الشيخ متجهاً من جهة التحو<sup>(٢)</sup>.

ثم قلت - أكرمك الله - الغاي: وكأنتك أردت الغاي من الأمرين اللذين اختلف [التحاة] فيهما، وذكرت استثناء شيين، وقد قدمت أنني لم أظفر بصريح نقل في المسألة، والذي يظهر أنه لا يجوز بلا خلاف، كما لا يكون فاعلان لفعل واحد، [و]<sup>(٣)</sup> لا مفعولان بهما لفعل واحد لا يتعدى إلى أكثر من واحد، كذلك لا يكون مستثيان [من مستثنى واحد بأداة واحدة]، ولا من مستثنى منهما بأداة واحدة؛ لأنها كقولك: (استثنى) المتعدى إلى واحد، فكما لا يجوز في الفعل لا يجوز في الحرف بطريق الأولى، ولذلك اتفقوا على ذلك ولم يتكلموا فيه في

(١) ينظر: الكشاف ٢٤٤/٣، والبحر المحيط ٢٣٧/٧. وانظر: الدر المصون ١٣٨/٩، ١٣٩،

وروح المعاني ١١/٢٤٣-٢٤٦.

(٢) ينظر: روح المعاني ١١/٢٤٤.

(٣) زيادة من النسخ .

غير (باب أعطى) وشبهه .

وقولك: إنه لا يكاد يظهر لها مانعٌ صناعيٌّ، وهي جديرةٌ بالمنع، [وما المانعُ]<sup>(١)</sup> من قول الشخص: ما أعطيتُ أحداً شيئاً إلا عمراً دانقاً؟ وإنما ينبغي منعُ ذلك في مثل: إلا عمراً زيداً، إذا كان العاملُ يطالبُهما بعملٍ واحدٍ، أمّا إذا طلبهما بجهتين فليس يمتنع، ولم يذكر ابنُ مالكٍ حجةً إلا الشبهة بالعطف<sup>(٢)</sup> .  
ونحن نقول في العطف بالجواز في مثل: ما ضرب زيدٌ عمراً وبكرٌ خالداً قطعاً، فنظيره: ما أعطيتُ أحداً شيئاً إلا زيداً دانقاً .

وصرح ابنُ مالكٍ بمنعه،<sup>(٣)</sup> وقد فهمتُ ما قلتهُ، وقد تقدّم الكلامُ [فيه] بما فيه كفايةٌ وجوابٌ إن شاء الله .

وقولك: إن الآيةَ نظيرُهُ ممنوعٌ، بل هي جائزةٌ وهو ممنوعٌ، والله أعلم .  
كتبه في ثالث عشر جمادى الأولى سنة اثنتين وخمسين وسبعمائة بظاهر دمشق المحروسة، هذا صورةٌ ما وجدته بخط المؤلف - رحمه الله تعالى - والحمد لله وحده، وصلى الله على سيدنا محمدٍ وآله وصحبه وسلّم .



(١) زيادةٌ من التسخ .

(٢) قال ابن مالكٍ في (شرح التسهيل ٢/٢٩٢): «فكما لا يقع بعد حرفٍ معطوفان، كذلك لا يقع بعد حرف الاستثناء بدلان» .

(٣) قال ابن مالكٍ في (شرح التسهيل ٢/٢٩٢): «فإن ورد ما يُوهم ذلك فليُرَ ناصبٌ للثاني» .

## فهرس المصادر والمراجع

١. ارتشاف الضرب من لسان العرب، لأبي حيان الأندلسي، تحقيق ودراسة رجب عثمان محمد، ط١، ١٤١٨هـ، مكتبة الخانجي، القاهرة .
٢. الاستغناء في الاستثناء، للقرافي، تحقيق محمد عبد القادر عطا، ط١، ١٤٠٦هـ، دار الكتب العلمية، بيروت .
٣. الأشباه والنظائر في النحو، للسيوطي، تحقيق عبد العال سالم مكرم، ط١، ١٤٠٦هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت .
٤. الأصول في النحو، لابن السراج، تحقيق عبد الحسين الفتلي، ط١، ١٤٠٥هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت .
٥. الأعلام، تأليف خير الدين الزركلي، ط٥، ١٩٨٠م، دار العلم للملايين، بيروت .
٦. أعيان العصر وأعوان النصر، لصلاح الدين الصفدي، تحقيق مجموعة، ط١، ١٤١٨، دار الفكر، دمشق .
٧. الأمالي التحوية، لابن الحاجب، تحقيق هادي حمودي، ط١، ١٤٠٥هـ، عالم الكتب، بيروت .
٨. الإيضاح في شرح المفصل، لابن حاجب، تحقيق، موسى العليلي، مطبعة العاني، بغداد.
٩. الإيضاح في علوم البلاغة، للخطيب القزويني، شرح وتعليق محمد عبد النعم خفاجي، ط٥، ١٤٠٠هـ، دار الكتاب اللبناني، بيروت.
١٠. البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي، حققه مجموعة، ط١، ١٤١٣هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
١١. البداية والنهاية، لابن كثير، تحقيق مجموعة، دار الكتب العلمية، بيروت.
١٢. البدر الطالع بحاسن من بعد القرن السابع، للإمام الشوكاني، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.
١٣. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، للسيوطي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت.
١٤. التبيان في إعراب القرآن، لأبي البقاء العكبري، تحقيق علي محمد الجاوي، دار إحياء الكتب العربية، عيسى الحلبي وشركاه.
١٥. تذكرة الحفاظ، لشمس الدين الذهبي، تحقيق عبد الرحمن المعلمي، ١٣٧٧هـ، حيدر آباد.
١٦. التذيل والتكميل في شرح التسهيل، لأبي حيان الأندلسي، دار الكتب المصرية، الجزء الثالث (مخطوط).
١٧. تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، لابن مالك، حققه محمد كامل بركات، ١٣٨٧هـ، دار الكاتب

- العربي للطباعة والنشر، القاهرة.
١٨. تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد، محمد الدمامي، تحقيق محمد المفدى، ط١، ١٤١٥هـ .
١٩. تفسير أبي السعود (إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم)، لأبي السعود العمادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت .
٢٠. توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، للمرادي، تحقيق عبدالرحمن علي سليمان، ط١، ١٣٩٦هـ، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة.
٢١. حاشية الحضري على شرح ابن عقيل، ١٣٩٨هـ، دار الفكر، بيروت.
٢٢. حُسن المخاضرة في أخبار مصر والقاهرة، للسيوطي، وضع حواشيه خليل المنصور، ط١، ١٤١٨هـ، دار الكتب العلمية، بيروت .
٢٣. دراسات لأسلوب القرآن الكريم، تأليف محمد عبدالحالق عضية، دار الحديث، القاهرة.
٢٤. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر العسقلاني، تحقيق محمد سيد جاد الحق، دار الكتب الحديثة، القاهرة.
٢٥. الدر المنصون في علوم الكتاب المكنون، للسمين الحلبي، تحقيق أحمد الخراط، ط١، ١٤٠٦هـ، دار القلم، دمشق .
٢٦. ديوان تأبط شراً، جمع وتحقيق وشرح علي ذو الفقار شاکر، ط١، ١٩٨٤م، دار الغرب الإسلامي، بيروت .
٢٧. ديوان النابغة الجعدي، تحقيق عبد العزيز رباح، ط١، ١٩٦٤م، المكتب الإسلامي، بيروت.
٢٨. ديوان المنذلين، ط١، ١٩٦٥م، دار الكُتب المصرية، القاهرة .
٢٩. ذبول العبر في خير من غير، لشمس الدين الذهبي، تحقيق محمد السعيد زغلول، ط١، ١٤٠٥هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
٣٠. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لشهاب الدين الألوسي، ضبطه وصححه علي عبد الباري عطية، ط١، ١٤١٥هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
٣١. شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت .
٣٢. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، لابن عقيل، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، ١٤٢٢هـ، المكتبة العصرية، بيروت .
٣٣. شرح ألفية ابن مالك، للأشموني، مطبعة الحلبي، القاهرة.
٣٤. شرح ألفية ابن مالك، لابن الناظم، تحقيق عبد الحميد السيد، دار الجيل، بيروت .
٣٥. شرح التسهيل، لابن مالك، تحقيق عبد الرحمن السيد ومحمد بدوي المختون، ط١، ١٤١٠هـ، حجر للطباعة والنشر.

رسالة الجلم والأناه في إعراب قوله تعالى: ﴿غَيْرَ نَاطِرٍ آتَاهُ﴾ - تحقيق د. أحمد بن محمد القرشي

٣٦. شرح ديوان حماسة أبي تمام، للخطيب التبريزي، عالم الكتب، بيروت .
٣٧. شرح الكافية لرضي الدين لاستراباذي، ط ٣، ١٤٠٢هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
٣٨. شرح الكافية الشافية، لابن مالك الأندلسي، تحقيق عبد المعصم هريدي، ط ١، ١٤٠٢هـ، دار المأمون للنراث.
٣٩. شرح كتاب الحدود في النحو، للفاكهي، تحقيق المتولي رمضان الدميري، ١٤٠٨هـ دار التضامن للطباعة، القاهرة.
٤٠. شفاء العليل في إيضاح التسهيل، للسلسلي، دراسة وتحقيق عبد الله البركاني، ط ١، ١٤٠٦هـ، المكتبة الفيصلية، مكة المكرمة .
٤١. ضياء السالك إلى أوضح المسالك، محمد بن عبد العزيز التجار، ط ٢، دار الكتب العلمية، بيروت.
٤٢. طبقات الحفاظ، للسيوطي، تحقيق علي محمد عمران ط ١، ١٣٩٣هـ، مكتبة وهبة، القاهرة.
٤٣. طبقات الشافعية، لعبد الرحيم الإسوي، تحقيق عبد الله الجبوري، ط ١، ١٣٩١هـ، مطبعة الإرشاد، بغداد.
٤٤. طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين السبكي، تحقيق عبد الفتاح الحلو، ومحمود الطناحي، ١٩٧٦، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة .
٤٥. طبقات المفسرين، لشمس الدين الداوودي، مراجعة لجنة من العلماء، ط ١، ١٤٠٣هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
٤٦. غاية النهاية في طبقات القراء، لابن الجزري، نشره ج. برجستراسر، ط ٣، ١٤٠٢هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
٤٧. فتح القدير، للإمام الشوكاني، ط ٢، ١٣٨٣، مطبعة الباي الحلبي، القاهرة.
٤٨. الفريد في إعراب القرآن الجيد، للمنتجب الهمداني، تحقيق محمد حسن النمر، ط ١، ١٤١١هـ، دار الثقافة، الدوحة.
٤٩. فهرس الفهارس والأنبات، تأليف عبد الحي الكتاني، عناية إحسان عباس، ط ٢، ١٤٠٢هـ، دار الغرب الإسلامي، بيروت .
٥٠. الكشاف، لجار الله الزمخشري، دار المعرفة، بيروت.
٥١. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة، مكتبة المثنى، بغداد.
٥٢. الكليات، لأبي البقاء الكفوي، تحقيق عدنان درويش، ومحمد المصري، ١٩٧٥، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دمشق .
٥٣. آخر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية، تحقيق المجلس العلمي بتارو دانت، المغرب.
٥٤. الملخص في ضبط قوانين العربية، لابن أبي الربيع القرشي، تحقيق ودراسة علي سلطان الحكمي، ط ١،



- ٥٥ . ٥١٤٠٥ .  
 المساعد على تسهيل الفوائد، لابن عقيل، تحقيق محمد كامل بركات، ١٤٠٠هـ، دار الفكر، دمشق .  
 ٥٦ . المعجم المفصل في النحو العربي، إعداد عزيزة فوّال، ط١، ١٤١٣هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.  
 ٥٧ . المعجم المفهرس لألّفاظ القرآن الكريم، وضعه محمد فوّاد عبد الباقي، ط٢، ١٤٠٨هـ، دار الحديث، القاهرة .  
 ٥٨ . معجم المؤلفين، تأليف عمر رضا كخّالة، مكتبة المنى، بيروت .  
 ٥٩ . مغني اللبيب، لابن هشام الأنصاري، تحقيق مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله، ط١، ١٣٩٩هـ، دار نشر الكتب الإسلامية، لاهور.  
 ٦٠ . مفتاح السعادة ومصباح السيادة، لطاش كبري زاده، تحقيق كامل بكري، وعبد الوهاب أبو النور، دار الكتاب الحديثة، القاهرة .  
 ٦١ . مفتاح العلوم، لأبي يعقوب السكاكي، ضبطه وشرحه نعيم زرزور، ط١، ١٤٠٣هـ، دار الكتب العلمية، بيروت .  
 ٦٢ . المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي، لابن تغري بردي، تحقيق محمد محمد أمين، ونيل محمد عبد العزيز، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة .  
 ٦٣ . النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، لابن تغري بردي، تحقيق إبراهيم علي طرخان، دار الكتب العلمية، القاهرة .  
 ٦٤ . هديّة العارفين، لإسماعيل باشا البغداديّ، ١٩٥١م، استانبول .  
 ٦٥ . همع الموامع شرح جمع الجوامع، للسيوطي، عُني بتصحيحه محمد بدر الدين النعسانيّ، ط١، ١٣٢٧هـ، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة .  
 ٦٦ . الوافي بالوفيات، لصلاح الدين الصفديّ، تحقيق أحمد الأرنؤوط، وتركي مصطفى، ط١، ١٤٢٠هـ، دار إحياء التراث العربيّ، بيروت .



## فهرس الموضوعات

المقدمة	٤٤٧
الفصل الأول: ترجمة مختصرة لقاضي القضاة تقي الدين السبكي	
(٦٨٣-٥٧٥٦هـ)	٤٥٠
الفصل الثاني: التعريف برسالة (الحلم والأناة)	٤٦٣
النص المحقق	٤٨٩
فهرس المصادر والمراجع	٥٠٨
فهرس الموضوعات	٥١٢

